الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

المرجع : ...../2019

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

دور الائتمان الايجاري في تمويل المشروعات
دراسة حالة بنك البركة ـ وكالة قسنطينة ـ

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د)

تخصص " إدارة مالية "

إعـداد الطلبة:

- بولعبيزه عائشة
- بوزحزح ريان

تحت إشراف:

أ.د. علية عبد الباسط عبد الصمد

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
جابـر زيـد	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
عبد الباسط عبد الصمد علية	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
عز الدين دراعـو	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

السنة الجامعية 2019/2018

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

بعد رحلة بحث وجهد و اجتهاد تكللت بإنجاز هذه المذكرة نحمد الله عز و جل و نشكره الذي وفقنا و سدد خطانا ...

فلابد لنا و نحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين جهودا كبيرة في بناء جيل الغد ...

وقبل أن نمضي نقدم أسمى آيات الشكر و الإمتنان و التقدير و المحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة...إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم و المعرفة...إلى جميع أساتذتنا الأفاضل...

و نخص بالشكر و التقدير الأستاذ المشرف **علية عبد الباسط عبد الصمد** نشكره جزيل الشكر على كل ما قدمه لنا لإتمام مذكرتنا من نصائح و توجيهات فأدامك الله ذخرا لطلبتك...وتمنياتنا لك بالصحة و العافية و التوفيق في مسار حياتك...

كما نتقدم بالشكر إلى أساتذتنا الأفاضل الأستاذ **لطرش جمال**، الأستاذ **دراعو عز الدين** و الأستاذ **مشري فريد** الذين لم يبخلوا علينا بالمراجع في سبيل اتمام مذكرتنا...كما لا ننسى الأستاذة **خندق سميرة** التي ساعدتنا في الترجمة

و أيضا وفاءا و تقديرا و اعترافا منا بالجميل نتقدم بالشكر للأستاذ **بن نعيجة فارس** والدكتور **بوطلاعة محمد** اللذان قدما لنا يد العون لإنجاز هذا العمل...

و نتوجه بشكرنا لأدب الزميلة عائشة السيد **بولعبيزة بوزيد** الذي كانت له بصمة كبيرة في هذه المذكرة و الذي ساعدنا كثيرا في كتابتها...ولا يفوتنا أن نشكر مدير بنك البركة

-وكالة قسنطينة-402 السيد **بن حمزة وليد**...

وأخيرا نتقدم بجزيل شكرنا إلى كل شخص ساعدنا من قريب أو من بعيد بارك الله فيكم و جعل الجنة بيتكم و مسكنكم...

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

بدأنا بأكثر من يد وقاسينا أكثر من هم وعانينا الكثير من الصعوبات وها نحن اليوم والحمد لله نطوي سهر الليالي وتعب الأيام وخلاصة مشوارنا بين دفتي هذا العمل المتواضع

إلى منارة العلم والامام المصطفى النبي الأمي إلى سيد الخلق إلى رسولنا الكريم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجلي دفعي إلى طريق النجاح علمني إرتقاء سلم الحياة بحكمة وصبر إلى أبي العزيز **بوزيد**

إلى الينبوع الذي لايمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى أمي العزيزة **فاطمة**

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكراهم فؤادي إلى أخي سندي **شرافه** وزوجته **سمية** وأخواتي **سمية،كريمة،مريم،خديجة**

إلى الكتاكيت **يوسف، هارون، أنيس، إسحاق، محمد، أنس، عبد الرحمن، أحمد،**

إلى روح **جدتي** الطاهرة رحمها الله التي لم تبخل علي يوما بالدعاء

إلى توأما روحي و أختاي التي لم تلدهما أمي رفيقتا دربي السعيد والحزين **ريان وفادية**

إلى كل زملائي وزميلاتي وأخص بالذكر صديقتي **ملاك ومنال وأمينة**

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل...إليك أنت يا من تقرأ

. . .عائشـــــة(آسيـــا)

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك...ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك...ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك...ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله

إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة... و نصح الأمة...إلى نبي الرحمة و نور العالمين ...سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم

إلى من كلله الله بالهيبة و الوقار...إلى من علمني العطاء بدون انتظار...إلى من أحمل اسمه بكل افتخار... إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له آماله...إلى الذي سهر على تعليمي بتضحيات جسام إلى مدرستي الأولى في الحياة... **أبي** الغالي **على قلبي خالد** أطال الله في عمره

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء و الحنان...إلى التي كانت سندي في الشدائد و كانت كل دعواتها لي بالتوفيق تتبعني خطوة بخطوة في عملي... إلى من ارتحت كلما تذكرت ابتسامتها في وجهي نبع الحنان **أمي سمية** جزاها الله عني خير الجزاء في الدارين

إليهما أهدي هذا العمل المتواضع لأدخل على قلبهما شيئا من السعادة

كما أهدي عملي هذا إلى من أرى التفاؤل بعينيها و السعادة في ضحكتها...

إلى شعلة الذكاء و النور ...إلى الوجه المفعم بالبراءة أختي حبيبتي **ملاك**

إلى رفقاء دربي و سندي في الحياة **إخوتي نوفل،أشرف ،مهدي** إلى **عمتي وخالي** حفظهم الله من كل شر... إلى **بناتي خالتي** العزيزات

إلى توأما روحي و رفيقتا دربي ...

إلى صاحبتا القلب الطيب و النوايا الصادقة ...إلى صديقتاي التي تقاسما معي الحلو و المر ... **آسيا (عائشة) و فادية**

أدامكما الله لي

إلى كل زميلاتي و زملائي ...إلى كل من تمنى لي النجاح و التوفيق...

إلى كل من يحبني.

ريان. . .

Abstract ملخص

تتناول الدراسة الحالية مشكلة تمويل المشروعات في الجزائر من خلال تقنية الائتمان الايجاري، فهي بذلك تهدف إلى فهم تقنية التمويل عن طريق الائتمان الايجاري وكيفية الاستفادة منه بالنسبة للمشروعات وتبيان أهميته. وقد تبنت الدراسة المنهجين الوصفي والتحليلي المتناسبين مع هذا النوع من الدراسات، وقد أسفرت النتائج النهائية أن الائتمان الايجاري صيغة تمويلية تعتبر من أهم أدوات التمويل في البنوك الاسلامية.

ختمت دراسة هذا الموضوع بالتعرض لدراسة تطبيقية على مستوى بنك البركة– وكالة قسنطينة402– وتوصلنا الى أن هذه الصيغة تسيطر على ثلاثة أرباع حجم التمويل في السنوات الأخيرة.

الكلمات المفتاحية :المشروعات، التمويل، الإئتمان الإيجاري، بنك البركة.

The current study dealt with the problem of project financing in algeria through leasing technology, it is thus intended to understand the financing technique by means of leasing and how benefit from it for projects and indicate its importance for this type of studies, the study results have shown that leasing is one of the most important financing tools in islamic banks.

The study concluded this subject with exposure to the study of its application at the level of Baraka Bank-constantine 402 agency. We have found that this formula controls three quarters of the volume of funding in recent years.

Key word : Projects, finance, leasing, al baraka bank

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	رقم الصفحة
البسملة	
الشكر	I
الإهداء	II
الإهداء	III
الملخص	IV
فهرس المحتويات	V
فهرس الجداول	VIII
فهرس الأشكال	VIII
فهرس الملاحق	IX
مقدمة عامة	**02**
الفصل الأول: الائتمان الإيجاري	**06**
تمهيد	**07**
المبحث الأول: الإطار المفاهمي للائتمان الإيجاري	**08**
المطلب الأول:ماهية الائتمان الإيجاري	**08**
الفرع الأول : نشأة الائتمان الإيجاري	**08**
الفرع الثاني: تعريف الائتمان الإيجاري	**09**
الفرع الثالث: خصائص الائتمان الإيجاري	**11**
المطلب الثاني: أنواع الائتمان الإيجاري	**12**
الفرع الأول: الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد	**12**
الفرع الثاني: الائتمان الإيجاري حسب طبيعة الموضوع	**15**
الفرع الثالث: الائتمان الايجاري حسب الإقامة	**16**
المبحث الثاني: تحليل عملية الائتمان الإيجاري	**18**
المطلب الأول: سير عملية الائتمان الإيجاري	**18**
الفرع الأول:أطراف الائتمان الإيجاري	**18**
الفرع الثاني:العقود المتضمن لعملية الائتمان الإيجاري	**19**
المطلب الثاني: مراحل عملية الائتمان الإيجاري	**20**
الفرع الأول: شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة	**20**
الفرع الثاني: تأجير الأصل المستخدم	**20**

الفرع الثالث: إنهاء ائتمان الإيجار	**20**
المطلب الثالث: أثار عقد الائتمان الإيجاري وتقييمه	**22**
الفرع الأول: أثار عقد الائتمان الإيجاري	**22**
الفرع الثاني: تقييم الائتمان الإيجاري	**23**
المبحث الثالث: عرض الدراسات السابقة	**26**
المطلب الأول: الدراسة الأولى	**26**
المطلب الثاني: الدراسة الثانية	**27**
المطلب الثالث: الدراسة الثالثة	**28**
خاتمة الفصل	**30**
الفصل الثاني: دراسة تطبيقية حول التمويل التأجيري على مستوى بنك البركة – وكالة قسنطينة –	**31**
تمهيد	**32**
المبحث الأول: تقديم بنك البركة	**33**
المطلب الأول: عموميات حول بنك البركة	**33**
الفرع الأول: نشأة بنك البركة	**33**
الفرع الثاني: تعريف بنك البركة	**34**
الفرع الثالث: خصائص بنك البركة	**34**
المطلب الثاني: وظائف بنك البركة (الهيكل التنظيمي)	**35**
الفرع الأول: وظائف عامة لبنك البركة	**35**
الفرع الثاني: وظائف بعض مصالح و أقسام الوكالة	**36**
المبحث الثاني: آليات منح التمويل التأجيري من طرف البنك	**40**
المطلب الأول: مراحل دراسة ملف طلب التمويل بالتمويل ألتأجيري	**40**
الفرع الأول: مكونات ملف طلب التمويل بالتمويل ألتأجيري	**40**
الفرع الثاني: متابعة ملف طلب التمويل	**41**
المطلب الثاني: إبرام عقد التمويل التأجيري ودفتر استحقاق الإيجارات	**45**
الفرع الأول: إبرام عقد التمويل التأجيري	**45**
الفرع الثاني: دفتر استحقاق الإيجارات	**48**
المبحث الثالث: فعالية التمويل التأجيري في تمويل المشروعات في بنك البركة – وكالة قسنطينة –	**51**
المطلب الأول: تصور حجم التمويل في بنك البركة – وكالة قسنطينة –	**51**

الفرع الأول: تطور مصادر التمويل لبنك البركة –وكالة قسنطينة– خلال الفترة(2014–2019)	**51**
الفرع الثاني: تطور صيغ التمويل في بنك البركة–وكالة قسنطينة– خلال الفترة:2014–2019.	**52**
الفرع الثالث: نمو التمويل التاجيري لبنك البركة–وكالة قسنطينة–خلال الفترة 2015–2016–2019	**54**
الفرع الرابع: علاقة التمويل التأجيري لبنك البركة –وكالة قسنطينة– بمساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام خلال الفترة 2014–2019	**55**
المطلب الثاني: عوائق وصعوبات التمويل التأجيري وآفاق تطويره	**55**
الفرع الأول: عوائق وصعوبات التمويل التأجري في الجزائر	**55**
الفرع الثاني: آفاق تطويره	**56**
خاتمة الفصل	**57**
خاتمة عامة	**58**
قائمة المراجع	**61**
قائمة الملاحق	**65**

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1	المقارنة بين الائتمان الإيجاري المالي والائتمان الإيجاري التشغيلي	14
2	دفتر استحقاق الإيجارات	49
3	تطور مصادر التمويل لبنك البركة وكالة–قسنطينة– خلال الفترة 2014–2019	51
4	تطورصيغ التمويل في بنك البركة–وكالة قسنطينة– خلال الفترة: 2018–2019	52
5	نمو التمويل التاجيري لبنك البركة–وكالة قسنطينة–خلال الفترة 2015–2016–2019	54
6	علاقة التمويل التأجيري لبنك البركة –وكالة قسنطينة– بمساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام خلال الفترة 2014–2019	55

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	أنواع الائتمان الإيجاري	17
2	أطراف الائتمان الإيجاري	19
3	مراحل الائتمان الإيجاري	21
4	الهيكل التنظيمي لبنك البركة – وكالة قسنطينة –	38
5	الهيكل التنظيمي لبنك البركة – الجزائر –	39
6	نموذج طلب التمويل	42
7	مراحل طلب التمويل	44
8	منحنى بياني يمثل حجم تطور التمويل التأجيري بالنسبة الصيغ الأخرى خلال سنوات 2014 –2019	53

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
1	مصادر واستخدامات بنك البركة – وكالة قسنطينة -2014-2015	**66**
2	مصادر واستخدامات بنك البركة – وكالة قسنطينة -2015-2016	**67**
3	مصادر واستخدامات بنك البركة – وكالة قسنطينة -2018-2019	**68**

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

إن حاجة المشروعات للتمويل أصبحت تمثل هاجسا يؤرق العديد من الاقتصاديين والصناعيين نتيجة التطورات المتسارعة خاصة في قطاعي الصناعة والتكنولوجيا والتي أدت بدورها إلى تراجع العمر التكنولوجي للمعدات والآلات الصناعية، الأمر الذي فرض على المؤسسات الاقتصادية مواكبة تلك التطورات من خلال اقتناء الآلات والمعدات ذات التقنية الحديثة حتى تبقى في دائرة المنافسة، غير أن هذا لا يتاح لها دائما في ظل مصادر التمويل التقليدية كالمدخرات الشخصية والقروض، وهنا أصبح من الضروري البحث عن بدائل تمويلية جديدة تتماشى مع النمط الاقتصادي القائم، ومن بين البدائل التمويلية التي يمكن الاعتماد عليها التمويل بالإئتمان الايجاري الذي يعد مصدرا من مصادر التمويل متوسط وطويل الاجل تلجأ إليه المؤسسات الاقتصادية من خلال إقتناء أصول راسمالية أو تجديدها أو إحلالها بأخرى أكثر تطورا .

لقد شهد هذا النوع من مصادر التمويل منذ ظهوره في بداية خمسينيات القرن الماضي بالولايات المتحدة الأمريكية تطورات سريعة نتيجة بقدرته على التغطية الكلية لقيمة الأصول المقتناة مقارنة بمصادر التمويل الأخرى التي تكتفي بتغطية نسبة محددة فقط كالقروض البنكية مثلا، إضافة إلى مرونته التي تتيح له التكيف مع الظروف التي تمر بها المؤسسة الاقتصادية وهذا يعود إلى الأشكال المتنوعة التي يتخذها والمرتبطة بطبيعة الحاجة التي يفرضها الاستثمار الموجه إليه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن هذه التقنية تلعب دورا بارزا في تنمية وتطوير العديد من القطاعات الاقتصادية في أغلب الدول، خاصة تلك المستوردة للآلات والأجهزة الإنتاجية والتي لا تتوفر على قاعدة صناعية قوية لإنتاج السلع الاستثمارية أو الإنتاجية.

وعلى غرار بقية الدول فالجزائر بدورها انتهجت هذه السياسة التمويلية منذ ما زيد من20 سنة حيث قامت بإنشاء مؤسسات للتمويل بالائتمان الإيجاري التي أصبحت من أهم ركائز السياسات الاقتصادية للدولة. إلا أنها لم تنجح في تفعيل هذه الصيغة التمويلية وجعلها بديل تمويل حقيقي أمام مختلف المؤسسات الإقتصادية .

إن الأهمية الكبيرة التي تكتسيها عملية التمويل والدور الكبير الذي يحتله الإئتمان الايجاري يجعل هذا الموضوع ذو أهمية بالغة ويقتضي منا القيام بدراسة بهدف الوقوف على أهم الجوانب والأبعاد المحيطة بهذه التقنية.

ومما سبق يتبادر إلى أذهاننا التساؤل الرئيسي التالي :

ما مدى مساهمة الائتمان الايجاري في تمويل المشروعات في الجزائر؟

ومن أجل الإحاطة بكل جوانب الدراسة والإجابة على التساؤل الرئيسي تمت صياغة مجموعة من الأسئلة الفرعية كما يلي:

- هل أن إجراءات الحصول على الائتمان الإيجاري تعتبر عاملا محفزا للحصول على هذا النوع من مصادر التمويل؟.

_ هل يستطيع بنك البركة لولاية قسنطينة تلبية كافة متطلبات التمويل الإيجاري التي يحتاجها أصحاب المشاريع ؟

2_ فرضيات الدراسة:

على ضوء التساؤل الرئيسي والأسئلة الفرعية تم بناء الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية:

يساهم الائتمان الايجاري كتقنية تمويلية في حل مشكل تمويل المشروعات بشكل كبير.

الفرضيات الفرعية:

_ خيار شراء الأصل المستأجر والامتيازات المحافظة على السيولة تعد أهم المزايا التي تدفع المؤسسات إلى اختيار الائتمان الإجاري كأحد أهم المصادر التمويلية؛

- تعد الإجراءات المطبقة على أصحاب المشاريع للحصول على الائتمان الإيجاري عاملا مشجعا؛
- يستطيع بنك البركة لولاية قسنطينة تلبية كافة متطلبات التمويل الإيجاري التي يحتاجها أصحاب المشاريع بنسبة كبيرة.

3_ أهمية الدراسة:

يعتبر الإئتمان الإيجاري من بين أبرز الموضوعات الهامة على الصعيد العالمي كونه أحد أهم الصيغ التمويلية التي تتميز بالمرونة والقدرة على التكيف مع كل المستجدات في ظل تراجع صيغ التمويل الأخرى عن مواكبة هذه التغيرات، إضافة إلى قدرته على الصمود ومواجهة التغيرات الاقتصادية المتسارعة والموجه لتمويل المؤسسات الاقتصادية، حيث تعتبر هذه الأخيرة في حد ذاتها محركا أساسيا للنشاط الاقتصادي وفضاء حيويا منتجا للثروة يساهم في تحقيق النمو الاقتصادي بمعدلات معتبرة.

وفي الجزائر يعتبر موضوع التمويل أحد أهم النقاط الحساسة التي تشغل الباحثين الاقتصاديين ورجال الاعمال، خاصة وأن المؤسسات الاقتصادية تعاني الأمرّين للحصول على مصادر التمويل الخارجية في ظل عدم كفاية مصادرها التمويلية الداخلية على الرغم من التدخلات المستمرة للدولة من خلال مختلف الهيئات والبرامج المعدة لهذا الغرض إلا أن المشكل التمويلي لا يزال واقعا ملموسا تواجهه هذه المؤسسات باستمرار.

وما يزيد من أهمية هذه الدراسة عدم وجود استفادة فعلية من خصائص الائتمان الإيجاري كمصدر تمويلي مهم وفعال رغم تواجده في سوق التمويل منذ حوالي العقدين من الزمن، خصوصا مع وجود إمكانية محدودة لهذه المؤسسات للمفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة والتي يمكن حصرها في القروض البنكية بمختلف أنواعها وبعض البدائل التمويلية الحديثة إلى جانب الغياب الفعلي للسوق المالي.

4_ أهداف الدراسة:

_ التعرف على الائتمان الايجاري مع إعطاء التصنيفات الأساسية له من أجل إعطاء صورة واضحة عنه وإبراز أهم مزاياه وعيوبه؛

_ فهم تقنية التمويل عن طريق الائتمان الايجاري وكيفية الاستفادة منه بالنسبة للمشروعات؛

_ تبيان أهمية الائتمان الايجاري كوسيلة لتمويل المشروعات وجعلها تقنية واضحة سهلة الممارسة؛

_ سعينا إلى رفع قدراتنا المنهجية والعلمية.

5_ حدود الدراسة :

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى توضيح مدى قدرة البنوك على تمويل المشروعات وذلك من خلال دراسة ميدانية بولاية قسنطينة خلال فترة زمنية محددة، ولهذا فإن الحدود المكانية لهذه الدراسة ستنحصر في الجزائر وتحديدا في ولاية قسنطينة من خلال التوجه نحو بنك البركة وكالة قسنطينة- 402-، أما الحدود الزمانية فهي تتعلق بالدرجة الأولى بالدراسة الميدانية خلال الفترة2014 -2019

6_ منهج الدراسة:

تم الإعتماد في هذه الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي المتناسبين مع هذا النوع من الدراسات من خلال الاطلاع على المراجع المتخصصة من الكتب والمجلات والرسائل العلمية.

7_ أسباب إختيار موضوع الدراسة:

_ الرغبة الشخصية في البحث في مثل هذه المواضيع ؛

_ اهمية تقنية الائتمان الايجاري كبديل لتمويل المشروعات في ظل صعوبة الحصول على التمويل من المصادر التقليدية ؛

_ إقدام أكبر المصارف العالمية المتطورة خاصة الأمريكية على التعامل بهذه التقنية مع زبائنها ؛

_ مشكلة قدم الاهتلاك الجهاز الإنتاجي القائم من جهة، وتسارع الإبداع التكنولوجي من جهة أخرى.

8_ صعوبات الدراسة:

تجدر الإشارة إلى أن إعداد هذه الدراسة لم يكن بالأمر الهين نظرا للصعوبات التي واجهتنا وعلى رأسها:

_ صعوبة العمل الميداني أمام تحفظ مسؤولي البنك في منحنا المعلومات الضرورية لإجراء دراستنا نظرا لسريتها – على حد قولهم- الامر الذي حاز في أنفسنا خصوصا مع رغبتنا الكبيرة على تقديم دراسة متميزة؛

_ الأوضاع السياسية التي مرت بها البلاد خاصة والمشاكل الداخلية للمركز الجامعي بصفة عامة؛

_ صعوبة التنقل والجهد المبذول نظرا لكون البنك خارج الولاية ؛

وبالنظر إلى كل ذلك، فقد حاولنا قدر المستطاع إعداد هذا البحث على أحسن وجه في ظل ما هو متاح من مادة علمية وبيانات إحصائية.

9_ خطة الدراسة:

من أجل الإجابة على إشكالية المطروحة والوصول إلى الأهداف المنشودة، قمنا بقسيم هذه الدراسة إلى جانبين (جانب نظري وجانب تطبيقي) كما يلي :

_ يعد الفصل الأول بمثابة إنطلاق لموضوعنا، والذي كان تحت عنوان الائتمان الايجاري ،حيث نتطرق فيه إلى الأسس النظرية للإئتمان الايجاري، وذلك من خلال ثلاث مباحث، إذ نبرز في هذه المباحث مفهوم الإئتمان الايجاري ، خصائص،أنواعه، أطرافه، مراحله، آثاره، وأهم مزاياه وعيوبه، وتطرقنا إلى أهم الدراسات التي كانت حول نفس موضوع دراستنا.

_ الفصل الثاني وعنوانه دراسة تطبيقية على مستوى بنك البركة –وكالة قسنطينة–، حيث تطرقنا فيه إلى تقديم بنك البركة من نشأة، تعريف، خصائص، هيكله التنظيمي ووظائف بعض مصالحه و أقسامه، ثم انتقلنا الى تبيان مختلف آليات منح الائتمان من طرف البنك، والاجراءات التي يقوم بها كل من البنك والحاصل على التمويل بداية من إبرام العقد وحتى دفع أقساط الايجار، بالاضافة الى تطورات حجم التمويل في البنك وعوائق التي تواجه الائتمان الايجاري وآفاق تطويره.

الفصل الأول:

الائتمان الإيجاري

تمهيد:

لكل بلد في العالم سياسة اقتصادية وتنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لأفراده، وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها والمتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية وذلك حسب احتياجات وقدرات البلاد التنموية ومهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها، حيث يعتبر بمثابة الدم الجاري للمشروع، ومن هنا نستطيع القول أن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك عن طريق توفير رؤوس الاموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها وتحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم.

وعلى عكس ذلك فإن عدم توفر الأموال لدى المشروعات المختلفة والتي هي بحاجة إلى التمويل، أدى إلى ظهور الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل هاته المشروعات، تكون من أهم خصائصها تجنب عراقيل طرق التمويل الكلاسيكية، ومن بين صيغ التمويل التي ظهرت مؤخرا لتغطية العجز في التمويل الإئتمان الإيجاري .

فيعتبر الائتمان الإيجاري "crédit bail " تقنية حديثة للتمويل وتستعمل هذه التقنية لتمويل الأصول المنقولة والغير منقولة، ولقد عرفت توسعا سريعا في الاستعمال منذ ظهورها وذلك بالنظر إلى المزايا العديدة التي تقدمها للمستثمرين.

وعليه سنحاول في هذا الفصل إعطاء لمحة تاريخية عن الائتمان الإيجاري ومختلف التعاريف الأساسية المرتبطة به، بالإضافة إلى تبيان مختلف أنواعه وأطراف هذه العملية، كما سنتطرق إلى مختلف مراحله وآثاره، بالإضافة إلى مزاياه و عيوبه، وذلك من أجل الخروج بفكرة واضحة عنه.

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي للإئتمان الإيجاري

من بين مصادر التمويل هناك مصدر جد مهم وفعال لتمويل المشروعات ألا وهو الائتمان الإيجاري، والذي يتيح للمشروعات خاصة التي تعاني من مشاكل تمويلية كالمديونية أو ضعف المصادر الذاتية أو صعوبة الحصول على القروض، الحصول على الأصول سواء المباني، المعدات أو الآلات واستخدامها في نشاطها دون أن تتحمل تكاليف الشراء وذلك من خلال تأجيرها.

ومن خلال هذا المبحث سيتم إعطاء لمحة تاريخية عن نشوء الائتمان الإيجاري وتطوره ومفاهيم خاصة لتعريفه وأهم الخصائص التي تميزه كما سيتم دراسة العديد من أنواع الائتمان الإيجاري وذلك لإعطاء فهم أكثر وأشمل للائتمان الإيجاري.

المطلب الأول : ماهية الائتمان الإيجاري

في ما يلي سوف نقوم بإعطاء لمحة تاريخية عن الائتمان الإيجاري بالإضافة إلى مختلف التعاريف الخاصة به، وكذا خصائصه .

الفرع الأول: نشأة الائتمان الإيجاري

تضاربت الآراء حول بداية التعامل بالائتمان الإيجاري في الحياة الإنسانية، فهناك من رأى بأن أصول العمل به ظهرت في المعاملات الزراعية منذ **5000 سنة** في الحضارة اليونانية القديمة، ومنه من يرجع ظهور هذه الصيغة في مدينة "**ur**" السومرية حوالي **2000 سنة** قبل الميلاد، أين كان يتم إيجار الأدوات الزراعية، الأراضي حقوق الانتفاع بالمياه، إجارة الثيران و حيوانات أخرى، وعرفها البابليون في قانون حامورابي **1700 سنة** قبل الميلاد، أين تم إنشاء أول شركة تأجير في مدينة" **نيبور**" القديمة جنوب شرق الإمبراطورية البابلية في **400-450 سنة** قبل الميلاد من قبل عائلة موراشو (Murashu) والتي أصبحت فيما بعد مصرفا معروفا وبيتا شهيرا من بيوت الإجارة في هذه الفترة أما الفينيقيون فقد اشتهروا بعمليات استئجار السفن كصورة أخرى من صور إيجار المعدات، وهكذا كان لكل حضارة نظرتها الخاصة للائتمان الإيجاري ودورها في تطويره كصيغة تمويلية تتماشى مع متطلبات النشاطات الاقتصادية بها[1].

وقد ولدت فكرة الائتمان الإيجاري المعروفة بمصطلح "**leasing**" في الولايات المتحدة الأمريكية على يد أحد رجال الصناعة الأمريكية بكاليفورنيا يدعى "**Booth Junior**" الذي كان يملك مصنعا لإنتاج بعض المواد الغذائية المحفوظة، وفي أثناء حرب كوريا عام **1950** تقدمت القوات الأمريكية لـــ " **بوث** " بطلب توريد كميات كبيرة من منتجه تفوت الطاقة الاستيعابية لمصنعه، فهو لا يملك المعدات والأموال

[1] سوسن زيرق، مساهمة قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي، 2017، ص53.

اللازمة لتنفيذ الطلبية، تبعا لذلك توصل بوث إلى فكرة استئجار المعدات اللازمة لإنتاج المواد الغذائية المطلوبة بدلا من شرائها، فعكف على دراسة جدوى استئجار هذه المعدات، رغم أن السيد " بوث " لم يجد من يستأجر له هذه المعدات و ضاعت عليه الصفقة إلا أنه اكتشف من خلال دراسة الجدوى أن نشاط تأجير المعدات الإنتاجية للمشاريع الاقتصادية يمكن أن يكون مصدرا للأرباح المتعاظمة [1].

وهكذا سارع " بوث" نحو تأسيس أول شركة للائتمان الإيجاري في الولايات المتحدة الأمريكية عام **1952** والمسماة" **United States Leasing Corporations**" وفي أعقاب ذلك زاد الطلب على إيجار المعدات الإنتاجية فحققت الشركة أرباحا واعدة[2].

انتقل الائتمان الإيجاري إلى الدول الصناعية بعد عشر سنوات من ظهوره في الولايات المتحدة الأمريكية في سنة **1961**، ظهر في كندا، بريطانيا، السويد، فنلندا، اسبانيا وايطاليا.

لم يتوقف انتشار الائتمان الإيجاري في أوربا فحسب فقد انتقل إلى كل من أمريكا اللاتينية (البرازيل، فنزويلا ...) وآسيا (اندونيسيا ، كوريا، الفلبين ..) وأستراليا و إفريقيا (المغرب، ساحل العاج...)[3].

الفرع الثاني: تعريف الائتمان الإيجاري

تعددت المفاهيم الخاصة بتعريف الائتمان الإيجاري، فهناك من يركز على الجوانب القانونية وهناك من يركز على الجوانب المالية والاقتصادية، كما نجد مفاهيم محددة وأخرى واسعة إلا أنها في مجملها تتضمن خصائص الائتمان الإيجاري باعتباره مصدر لتمويل الأصول.

هنالك العديد من المصطلحات العربية المترجمة للكلمة الأصلية الإنجليزية " **Leasing** " أو المصطلح الفرنسي " **Le Crédit Bail** " منها: التأجير التمويلي، القرض الإيجاري، الاعتماد الإيجاري، الإجارة مع الوعد بالتمليك، الإجارة التمويلية ...إلخ[4].

في ما يلي أهم التعريفات التي أعطيت للائتمان الإيجاري :

1_التعريف العام للائتمان الإيجاري:

يعرف الائتمان الإيجاري على أنه أسلوب من أساليب التمويل، يقوم بمقتضاه المؤجر بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجارية محددة كل فترة زمنية محددة، مقابل استخدام وتشغيل هذا الأصل[5].

---

[1] سعيد عمر الحاج، **دور التأجير التمويلي في تمويل المشروعات الإقتصادية في الجزائر**، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة عمار ثليجي–الأغواط، 2011، ص8.

[2] سعيد عمر الحاج، مرجع سابق، ص8.

[3] لخضر خلاف، محمد أكرم بلولة، **عقود الإيجار التمويلي**، مجلة الإقتصاد الصناعي، العدد12، جامعة الحاج لخضر– باتنة، جوان 2017، ص264.

[4] أمال حداق، **القرض الإيجاري كبديل للقروض التقليدية في الجزائر**، دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR –وكالة عين فكرون– "332" مذكرة ماستر، العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي، 2014، ص52.

[5] خالد طالبي، **دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** –دراسة حالة الجزائر–، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري – قسنطينة، 2011، ص79.

2_المفهوم الأنجلوسكسوني:

" يعتبر عقد الائتمان الإيجاري في المفهوم القانوني الأنجلوأميريكي عقد بين مؤجر ومستأجر، يتضمن إيجار أصول معينة يتم اختيارها بواسطة المستأجر من المنتج أو المورد لهذه الأصول، ويقوم المؤجر بشرائه وتأجيره للمستأجر مقابل التزام المستأجر بدفع بدل الأجرة المتفق عليها في المواعيد المحددة ولا يعطي عقد التأجير التمويلي للمستأجر الحق، أو يلقي على عاتقه التزاما بتملك تلك الأصول لإخلال مدة العقد، ولا بعد انتهاء العقد "[1].

3_المفهوم اللاتيني:

" أما في فرنسا فالتأجير التمويلي يعطي المستأجر عند نهاية المدة خيار شراء المال محل العقد سواء أكان عقارا أو منقولا، فيكتسب ملكية الأصل بسعر منخفض تدخل في تقديره المبالغ التي دفعها المستأجر خلال مدة العقد "[2].

4_التعريف الجزائري:

عرف المشرع الجزائري بالمادة الأولى من الأمر رقم **96-09** المتعلقة بالإيجار التمويلي بأنه " عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة هذه الصفة مع متعاملين اقتصاديين جزائريين أو أجانب أشخاصا طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو خاص قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، كما تتعلق بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني، أو بالمحلات التجارية أو بالمؤسسات الحرفية[3].

5_تعريف الشريعة الإسلامية:

الإجارة لغة مشتقة من الأجر وهو العِوَض[4]، أما في الشرع فهي تعني تمليك منافع مباحة لمدة محددة مقابل عوض مادي معلوم[5].

والإجارة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع[6] ففي الكتاب قوله تعالى ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿الأية٢٦ من سورة القصص﴾ رواية ورش عن نافع.

---

[1] بسام هلال مسلم القلاب، **التأجير التمويلي**(دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى؛ عمان: دار الكندي للنشر و التوزيع، 2009، ص ص:19-20.

[2] ميثم صاحب عجام، علي محمد سعود، **التمويل الدولي**، الطبعة الأولى؛ عمان: دار الكندي للنشر، 2014، ص43.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 03 الصادر بتاريخ 14-01-1996، المادة 02 من **المرسوم التنفيذي رقم 95-09 المؤرخ بتاريخ 10-01-1996**": المتضمن الإعتماد الإيجاري، ص: 25.

[4] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، الطبعة الأولى؛ عمان، دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة،2013، ص281.

[5] محمد محمود العجلوني،**البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى؛ عمان، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، 2008، ص26.

[6] زليخة بن حناشي، **أهمية التمويل التأجيري و كيفية تطبيقه في بنك البركة الجزائري**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 42، المجلد ب، جامعة قسنطينة2، ديسمبر2014، ص165.

وفي السنة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" قال الله تعالى:ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فأستوفى منه ولم يعطه أجره"(**البخاري**).

6_مفهوم آخر:

هو عملية مصرفية ومالية، تعني الالتزام التعاقدي بتأجير أجهزة وأدوات وأصول إنتاجية، من وحدة اقتصادية تمتلكها، إلى وحدة إنتاجية تستخدمها لفترة معينة مقابل أقساط محددة "[1].

ويتمثل هذا النوع في عقد خاص بإيجار واستئجار الأصول الثابتة من سلع استثمارية واستهلاكية بدلا من شرائها وفي مثل هذه الحالة لا يحتاج المشروع إلى طلب القروض لشراء السلع الاستثمارية، ما دام يدفع بدل إيجار محدد متفق عليه مسبقا.

انطلاقا مما سبق يمكن وضع تعريف شامل للائتمان الإيجاري على أنه:" **تقنية تمويلية متعددة الصور، حيث يعتبر أحد وسائل التمويل التي تمنح المستأجر الحق في استخدام الأصول الاستثمارية التي تملكها شركة الائتمان الإيجاري مقابل دفع الإيجار، ثم تنتقل الملكية إلى المستأجر في نهاية العقد** ".

<u>الفرع الثالث: خصائص الائتمان الإيجاري</u>

يتميز الائتمان الايجاري عن غيره من مصادر التمويل بعدة خصائص أهمها :

1_ المحل: وهو موضوع العقد ويمكن أن يكون عقارا أو منقولا سواء أكانت منقولات مادية أو معنوية كحقوق الملكية الصناعية وغيرها. وأيا كان نوع هذه الأصول فإنه يشترط أن يكون التأجير لأغراض الإستخدامات الإنتاجية أو الإستعمال المهني أما إذا كانت لأغراض إستهلاكية غير إنتاجية فلا تعد من قبيل عقود الائتمان الايجاري[2].

2_ مدة العقد: لعقد الائتمان الإيجاري مدة غير قابلة للإلغاء ترتبط عادة بمدة الاهتلاك المسموح للأصل من الإدارة الجبائية، وتتغير حسب نوعية الأصل، تمتد من3 إلى 5 سنوات للآلات والتجهيزات والمنقولات، وإلى 10 سنوات للتجهيزات الثقيلة أو أكثر حسب الحالة وأن لا تقل مدة العقد عن 75% من العمر الإفتراضي للأصل المؤجر[3].

3_ الأقساط: إن دفع ثمن الإستثمار يتم عادة على أساس أقساط دورية (فصلية، سداسية، سنوية) تشمل جزء من رأس المال الأساسي المحمل لتلك السنة مضافا إليه العائد (الفائدة) الذي تتحصل عليه المؤسسة المالية، هذه الأقساط لا تكون متساوية من حيث المبدأ، بل تكون في السنوات الأولى من عمر الإستثمار كبيرة، وتتجه نحو التناقص مع تقادم المشروع والسبب في ذلك إنخفاض قيمة التجهيز تدريجيا مع الزمن.

---

[1] ميثم صاحب عجام، مرجع سبق ذكره،ص43.

[2] دانا حمه باقي عبد القادر، **عقد التأجير التمويلي** مفهومه و طبيعته القانونية–دراسة مقارنة، مجلة الرافدين،العدد53، المجلد14، جامعة السليمانية، 2016، ص72.

[3] سعيد عمر الحاج، مرجع سبق ذكره، ص43.

4_ صيانة وتأمين الأصل: ترجع صيانة وتأمين الأصل (مسؤولية مدنية وتأمين للضرر) إلى المستأجر في حالة اِئتمان إيجار مالي[1].

5_ خيار الشراء: في نهاية فترة التأجير يتاح للمستأجر ثلاثة خيارات، إما أن يطلب تجديد الإيجار وفق شروط يتفق عليها مجددا، فيستفيد من حق الإستعمال دون تملك الأصل، وإما أن يشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد وفي هذه الحالة تنتقل الملكية القانونية للمستأجر إضافة إلى حق الإستعمال، وإما يمتنع عن تجديد العقد ويمتنع عن شراء الأصل وتنتهي بذلك العلاقة القائمة بين المستأجر والمؤجر بإرجاع الأصل إلى المؤجر[2].

6_ الضمان: عادة ما تكون ملكية الأصل كافية لتغطي الضمان، لكن أحيانا نتيجة خصوصية ونوعية الأصل الممول أو درجة الخطر المتعلقة بالمستأجر، يقوم المؤجر بطلب ضمانات إضافية.

بالإضافة إلى هذه الخصائص التي ترتبط بالشكل القانوني لائتمان الإيجار تبرز خصائص أخرى تتعلق بالحقيقة الإقتصادية له فهي علاقة مركبة ذات ثلاثة أبعاد يعبر عنها كما يلي:

(المورد ← وسيط مالي ← مؤسسة اِقتصادية)[3].

المطلب الثاني: أنواع الائتمان الايجاري

يختص هذا المطلب بدراسة العديد من أنواع الائتمان الإيجاري وذلك لإعطاء فهم أكثر وأشمل للاِئتمان الإيجاري ونذكر ما يلي:

الفرع الأول: الائتمان الايجاري حسب طبيعة العقد

حسب هذا التصنيف هناك نوعان من الائتمان الإيجاري، اِئتمان اِيجاري مالي واِئتمان اِيجاري عملي(تشغيلي)

1_ الائتمان الإيجاري المالي: يطلق عليه أيضا التأجير الرأسمالي أو تأجير الدفع الكامل، وهذا النوع من الائتمان الإيجاري يمثل مصدرا تمويليا للمؤسسة المستأجرة، حيث يمنح للمستأجر إمكانية شراء الآلات في نهاية فترة العقد، ولا يمكن إلغاؤه أو نسخه إلا بموافقة طرفي العقد المؤجر والمستأجر، ويكون عقد الإيجار المالي لفترة زمنية معينة تتفاوت حسب طبيعة نوع الأصل، ففي حالة المعدات غالبا ما تكون مدة العقد نصف مدة الحياة الإنتاجية على الأقل أما المباني فتكون مدة التعاقد 20 سنة فأكثر[4]. ومن خصائص الائتمان الإيجاري المالي، أنها لا تقدم أية خدمات صيانة للتجهيزات، حيث يتكفل المستأجر بنفقات

---

[1] عاشور مزريق، محمد غربي: **الإئتمان الإيجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، الملتقى الدولي حول: متطلبات التأهيل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة حسيبة بن بوعلي– الشلف ،17–18 أفريل 2006، ص 461.

[2] عمار زودة، **التمويل التأجيري في الجزائر**، واقعه و متطلبات تطويره، مجلة البحوت الإقتصادية و المالية، العدد01، المجلد05، جامعة أم البواقي جوان 2018، ص،157.

[3] محمد رزاق، **مدى توافق النظام المحاسبي مع المعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة–بومرداس، 2015،ص24.

[4] عاشور مزريق، محمد غربي، مرجع سبق ذكره،ص462.

الصيانة بالكامل، وكذلك بتكاليف التأمين والضرائب العقارية، كما أن عقد الائتمان الإيجاري المالي لا يمكن إلغاؤه، فإذا أراد المستأجر أن ينهي العقد فعليه أن يسدد كافة دفعات الإيجار المتبقية دفعة واحدة، أما إذا تخلف عن تسديد دفعات الإيجار، فإن ذلك قد يؤدي في النهاية إلى إعلان إفلاس الشركة[1].

أما في الجزائر حسب المادة الثانية من الأمر رقم **96_ 09** المتعلق بالائتمان الإيجاري" يعتبر إئتمانا ايجاريا ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق أو الإلتزامات والمنافع والمساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني ذلك أن مدة عقد الائتمان الإيجاري كافية لكي تسمح للمؤجر بإستعادة كل نفقات رأس المال مضافا إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة "[2].

2_ الإئتمان الإيجاري العملي(التشغيلي): يتسم هذا النوع من العقود بإنتفاع المؤسسة المستأجرة من الأصل المؤجر وعلاوة على ذلك فهي تنتفع بخدمات الصيانة التي تؤخذ تكلفتها في الحساب عند تقدير الإيجار.بينما تتحمل المنشأة المستأجرة أقساط الإيجار وتكلفة تشغيله، ومن مميزات هذا النوع من التأجير أن دفعات الإيجار لا تكفي لتغطية التكلفة الكلية للأصل، وسبب ذلك أن عقد الإيجار لا يمتد لنهاية العمر الإفتراضي للأصل ولذلك تتم تغطية التكلفة الكلية للأصل عن طريق بيعه أو إعادة تأجيره وإذا ما تقادم الأصل بسبب التطور التكنولوجي أو لم تعد المؤسسة المستأجرة بحاجة إليه، فيمكنها إلغاء هذا العقد إستنادا إلى بنود الإلغاء الموجودة فيه، مما يجنبها خطر التقادم التكنولوجي أو الالتزام بشراء أصل لم تعد بحاجة إليه إطلاقا[3].

من خلال ما سبق يمكن استنتاج ما يلي :

- إن عقد الإيجار يكون لفترة أقل من العمر الاقتصادي للأصل ؛
- المؤجر يبقى مالكا للأصل خلال فترة العقد ويغطي جميع التكاليف بفضل إعادة تأجيره عدة مرات و بيعه ؛
- هذا النوع من التمويل يجعل المعدات تفقد بسرعة قيمتها وتصبح مهتلكة مع مرور الوقت ولذلك يستحسن أن تقوم المؤسسة بالاستئجار بدلا من شرائها نتيجة ظهور معدات أكثر تطورا منها[4].

أما المشرع الجزائري فقد عرف عقد الإيجار التشغيلي في المادة الثانية من الأمر رقم 96_09 المؤرخ في10 جانفي1996 بأنه " تعتبر عمليات الإيجار إيجارا تشغيليا إذا لم يتضمن عقد الايجار تحويل كلي أو

---

[1] خالد طالبي، مرجع سبق ذكره، ص 87.

[2] "**المرسوم التنفيذي رقم96/10 المؤرخ بتاريخ 1996/01/10**":الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 1996/01/10 ، العدد03، المادة 01، ص26.

[3] مليكة زغيب، استخدام قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الانسانية، العدد7، جامعة محمد خيضر– بسكرة،فيفري2005، ص6.

[4] فتيحة قدور بن عطية، **الإئتمان الإيجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**–دراسة حالة وكالة BADR بوقيرات–، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس– مستغانم، 2015، ص56.

شبه كلي للحقوق والالتزامات والمنافع والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل للمستأجر، بل تبقى على عاتق المؤجر"[1] . ومن الأمثلة على هذا النوع تأجير آلات التصوير والسيارات .

والجدول الموالي يبين المقارنة بين الائتمان الإيجاري المالي والائتمان الإيجاري التشغيلي:

جدول رقم (01): المقارنة بين الائتمان الإيجاري المالي والائتمان الإيجاري التشغيلي

عناصر المقارنة	الائتمان الإيجاري المالي	الائتمان الايجاري التشغيلي
مدة العقد	مدة العقد طويلة تصل إلى ما يقرب من العمر الافتراضي للأصل.	مدة العقد قصيرة لا تتجاوز الفترة التي يحتاج فيها المستأجر للأصل لأداء عمل معين وعادة ما تجدد سنويا.
مسؤولية تقادم الأصل	يتحمل المستأجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالإهتلاك أو التقادم .	يتحمل المؤجر عدم صلاحية الأصل سواء بالإهتلاك أو التقادم
الصيانة و التأمين	المستأجر يتحمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصل وكذا تكلفة التأمين عليه خلال فترة التعاقد	المؤجر يتحمل تكاليف الصيانة وإصلاح الأصل وتكاليف التأمين عليه خلال فترة التعاقد ما لم ينص عقد الاتفاق على غير ذلك
العلاقة بين المؤجر و المستأجر	تكون العلاقة بينهم معقدة ومتشابكة ولذلك تحتاج إلى قانون ينظم هذه العلاقة و يحافظ على حقوق كل طرف فيها وذلك بسبب طول فترة التعاقد والأهمية النسبية لقيمة العقد	العلاقة بين المؤجر والمستأجر تتسم بالسهولة ولا تثير مشاكل قانونية وذلك لقصر فترة التأجير
مال الملكية	يكون للمستأجر حرية الاختيار بين ثلاث بدائل في نهاية العقد: أن يعيد الأصل إلى المؤجر أن يعيد تأجير الأصل لمدة أخرى شراء الأصل من المؤجر	لا يجوز للمستأجر ملكية ولا شراء الأصل المستأجر في نهاية العقد بل يرد الأصل محل التأجير إلى المؤجر مرة أخرى
نظام إلغاء نظام التعاقد	لا يجوز إلغاء عقد الإيجار خلال المدة المتفق عليها في العقد من قبل أحد طرفي العقد ولكن لابد من اتفاق الطرفين	يجوز إلغاء عقد الإيجار من قبل المستأجر خلال المدة المتفق عليها في العقد في هذه الحالة يلتزم المستأجر بسداد الإيجار عن فترة استغلال الأصل مع تطبيق ما قد يكون متفق عليه في مثل هذه الحالات

المصدر: رابح خوني، رقية حساني: واقع آفاق التمويل ألتأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، متطلبات التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف،17_18أفريل2006، ص02.

[1] **المرسوم التنفيذي رقم10/96** ، مرجع سبق ذكره، ص26.

الفرع الثاني : الإئتمان الإيجاري حسب طبيعة الموضوع

حسب هذا التصنيف يمكن التفريق بين نوعين من الائتمان الايجاري، اِئتمان إيجاري للأصول المنقولة واِئتمان اِيجاري للأصول غير المنقولة

1_الإئتمان الإيجاري للأصول المنقولة : يستعمل هذا النوع من الائتمان الايجاري من طرف المؤسسة المالية لتمويل الحصول على أصول منقولة تتشكل من تجهيزات وأدوات اِستعمال ضرورية لنشاط المؤسسة المستعملة، وهي كأنواع الإئتمان الايجاري تعطى على سبيل الايجار لفترة محددة لصالح المستعمل سواء كان شخصيا طبيعيا أو شخصا معنويا لاستعماله في نشاطه المهني مقابل ثمن الإيجار وفي نهاية هذه الفترة تعطى لهذا المستعمل فرصة تجديد العقد لمدة أخرى، أو شراء هذا الأصل أو التخلي عنه نهائيا[1] .

2_الإئتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة :إن هذا النوع من الإئتمان لا يختلف عن النوع الآخر من ناحية تقنيات استعماله إلا أن الفارق الأساسي وهو أن هذا الإئتمان يخص تمويل أصول غير منقولة والمتمثلة في بنايات شيدت أو في طريق التشييد، حيث تكون المؤسسة المؤجرة قد حصلت عليها من جهة ثالثة أو قامت ببنائها بنفسها فتقوم بتسليهما إلى المؤسسة المستأجرة وذلك لاستعمالها في نشاطاتها وفي نهاية العقد يتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول على الأصل نهائيا أو أنه يمكن أن تكتسب مباشرة للأرض التي أقيم عليها البناء[2] .

من ناحية تقنيات الاستعمال فإن هذا النوع لا يختلف عن الائتمان الإيجاري للأصول المنقولة، أما أوجه الاختلاف فتكون على ثلاث مستويات :

_ تكون درجة التعقيد في الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة أكبر منها في النوع الآخر. حيث ينبغي إيجاد الأرض التي تقام عليها المباني، ثم القيام في مرحلة ثانية بتشييد هذه المباني مع كل ما يرافق ذلك من تعقيدات إجرائية ووقت طويل لإنجاز المشروع، وتعقيدات نفعية تتعلق بملائمة هذه العقارات للأنشطة المهنية الخاصة بالمؤسسة المستأجرة، بينما تكون التعقيدات المرتبطة بالإئتمان الإيجاري للأصول المنقولة أخف من ذلك بكثير؛

_ في حالة الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة، يتطلب الأمر تدبير أموال طائلة تفوق بكثير الاحتياجات إلى الأموال في حالة الأصول المنقولة، الأمر الذي يدفع إلى البحث عن صيغ ملائمة لإتمام العملية . ومن بين هذه الصيغ المتاحة إشراك المستفيد في تنفيذ العملية سواء بمساهمته في تقديم الأرض لتشييد المباني أو تقديم جزء من رأس المال ؛

---

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة السابعة؛ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص ص: 79-80.

[2] هشام بن عزة، **دور القرض الإيجاري " leasing" في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران،2012،ص79.

_ إنجاز البناء وتنفيذه كراؤه يخضع إلى أنظمة خاصة عندما يتعلق الأمر بالعقارات، بينما يخضع الحصول على الأصول المنقولة إلى قواعد القانون التجاري، وهذا ما يجعل التفرقة بين النوعين ضرورية.[1]

الفرع الثالث : الائتمان الايجاري حسب الإقامة

ينقسم إلى الائتمان الايجاري المحلي والدولي :

1_الائتمان الايجاري المحلي : هو الذي يجمع بين مؤسسة متخصصة في العقود التأجيرية ومتعامل اقتصادي ينتميان إلى نفس البلد، كما يمكن لمؤسسة التأجير أن تنشأ فروعا لها في الخارج وتمارس نشاط التأجير المحلي في البلد الأجنبي[2].

حيث نصت المادة **05** من القانون **96_09** " يعتبر القرض الايجاري وطنيا عندما تجمع العملية شركة تأجير أو بنكا أو مؤسسة مالية بمتعامل اقتصادي وكلاهما مقيمان في الجزائر"[3].

2_الائتمان الايجاري الدولي : يمكن القول عن علاقة قانونية أنها دولية إذا كان أحد الإطراف المتعاقدة يقيم في بلد غير بلد الاطراف الأخرى ويتمثل مضمن هذه العملية في قيام المصدر ببيع سلعة إلى مؤسسات متخصصة أجنبية والتي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءات إبرام عقد ايجاري وتنفيذه بمعنى آخر يعتبر الائتمان الايجاري دوليا في الحالات الأربع التالية :

_ المورد والمؤجر يقيمان في نفس البلد بينما المستأجر في بلد آخر؛

_ المورد والمستأجر والمؤجر يقيمون في ثلاثة بلدان مختلفة ؛

_ المورد يقيم في بلد والمؤجر والمستأجر يقيمان في بلد آخر؛

_ المورد والمستأجر يقيمان في نفس البلد والمؤجر في بلد ثاني[4].

[1] الطاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره، ص ص: 80-81.

[2] محمد رزاق،مرجع سبق ذكره ،ص33.

[3] المرسوم التنفيذي رقم09/96، مرجع سبق ذكره، المادة05، ص27.

[4] عاشور مزريق، محمد غربي، مرجع سبق ذكره، ص464.

الشكل رقم (01): أنواع الائتمان الإيجاري

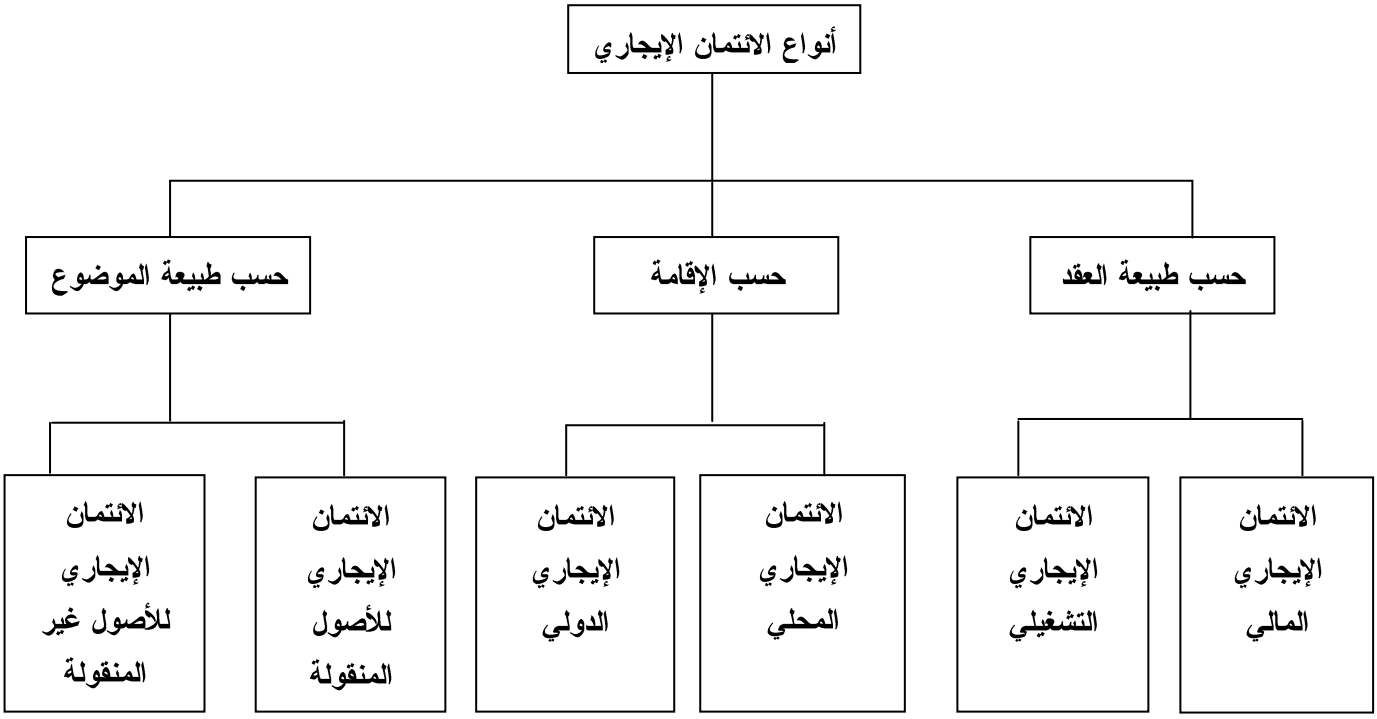

المصدر: من إعداد الطالبتين.

المبحث الثاني:

تحليل عملية الائتمان الإيجاري

لكل صيغة من صيغ التمويل آلية تسييرها وتنظمها وفي هذا المبحث سنتطرق إلى تحليل لعملية الائتمان الإيجاري من خلال تبيان الأطراف التي تتعامل بهذه التقنية ومختلف العقود المبرمة بين هذه الأطراف والمراحل التي تمر بها وما ينتج عن عقد الائتمان من حقوق والتزامات بالنسبة لكافة الأطراف و كذلك أهم ما يميز هذه العملية من مزايا وعيوب .

المطلب الأول : سير عملية الائتمان الايجاري

سنتطرق في هذا المطلب إلى التركيز على أطراف هذا العقد بالإضافة إلى مختلف العقود المتضمنة لهذه التقنية.

الفرع الأول : أطراف الائتمان الإيجاري

1_ المؤجر:

المؤجر هو المؤسسة الممولة التي تشتري الأصول حسب المواصفات المحددة من طرف المستأجر فيصبح المؤجر مالكا للأصل المؤجر بمجرد دفع ثمنه للمورد، فحق الملكية يعتبر الضمان الحقيقي للمؤجر في مواجهة المستأجر، وبعد عملية الشراء يقوم المؤجر بوضع الأصل تحت تصرف المستأجر، لينتفع به طوال مدة الإيجار مقابل دفع الأجرة وقد اتفقت التشريعات في تخصيص الأصل محل العقد للأغراض الإنتاجية في حين اختلفت التشريعات نفسها في تحديد الأشخاص الذين يحق لهم القيام بعملية الائتمان الايجاري.[1]

2_ المستأجر:

المستأجر هو المستخدم للأصل المؤجر والمنتفع من عائداته[2] والذي يتصل بالمؤجر لكي يتفق على مواصفات هذا الأصل وشروط التسديد والصيانة والتأمين، فحسب المشرع الأمريكي أن المستأجر هو من يختار المعدات ويكون هو المفاوض في كل تفاصيل العقد، أما إذا كان المؤجر منتج للأصل يمكن أن يتدخل فاختيار الأصل ومواصفته بما يتمتع به من خبرة وتجربة في الميدان.

3_ المورد :

هو الشخص الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر وفقا للمواصفات المتفق عليها مع المستأجر، ويقوم بنقله بناء على طلب من المؤجر الذي يقوم بدفع الثمن للمورد.

---

[1] رامي حريد، **البدائل التمويلية للإقراض الملائمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**–دراسة حالة الجزائر– ، أطروحة دكتوراه، علوم إقتصادية ، إقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية، جامعة محمد خيضر– بسكرة، 2015، ص 159.

[2] Linda DEELEN, Mauricio DUPLEICH ,Louis OTHIENO, & Olivier WAKELIN , **Leasing for Small and micro enterprise** , international labor office , Geneva, Switzerland, 2003,P:04.

أي المورد أو المنتج هو الذي يقوم بصناعة الأصل محل التأجير حسب رغبة المستأجر، والمؤجر هو الذي يقوم بإمضاء عقد التصنيع أو الشراء من المنتج بعقد يعرف بعقود الاشتراء لصالح الغير "الذي هو المستأجر" وقد يدخل في العملية طرف رابع يقوم بالتمويل أي المقرض كالبنك أو مؤسسة تمويلية تقوم بتقديم قروض للمؤجر ليشتري الأصل، وهذا بضمان الأصل محل التأجير لذلك يطلب المقرضون ضمانات إضافية من المؤجر وهذا حسب الدراسة الائتمانية[1].

الشكل رقم(02): أطراف الائتمان الإيجاري

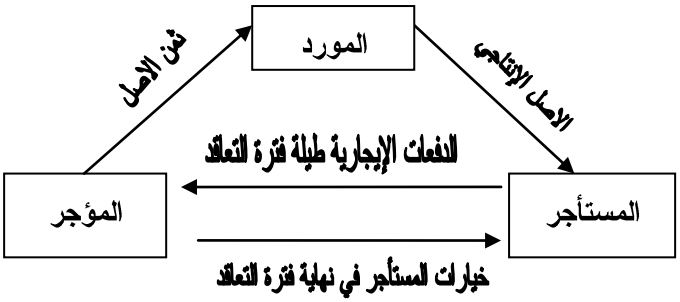

المصدر: من إعداد الطالبتين.

الفرع الثاني:العقود المتضمنة لعملية الائتمان الإيجاري

تتمثل هذه العقود في ما يلي:

1_ عقد الشراء: هذا العقد يبرم بين المورد والمؤجر في حالة ما لم يكن المؤجر هو المورد، هذا العقد يستفيد منه بصفة مباشرة المستأجر بالرغم من أنه ليس طرفا فيه وهذه الاستفادة تكون على أساس أن شراء المعدات محل التعاقد يكون حسب اختياره ،شروطه و مواصفاته.

2_ عقد التأجير: يكون بين المؤجر و المستأجر و يتضمن وعدين :

_ الوعد الأول: يكون من طرف المؤجر ويتضمن تأجير المعدات ؛

_ الوعد الثاني: يكون من طرف المستأجر ويتضمن استخدام الأصل محل التعاقد.

3_ عقد الاقتراض: يكون بين المقرض (البنك) من جهة و المؤجر أو المستأجر كمقترض من جهة أخرى.

[1] هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص ص :91-92.

4_ عقد الصيانة: في حالة ما إذا كان عقد الائتمان الإيجاري ينص على تحمل المستأجر لتكاليف الصيانة، الإصلاح، التأمين، الضرائب، فإن المؤجر قد يشترط على المستأجر إبرام عقد الصيانة مع مورد الأصل وهذا لضمان استمرار تشغيله واستغلاله بكفاءة وفعالية.[1]

المطلب الثاني : مراحل عملية الائتمان الايجاري

للائتمان الإيجاري مراحل عدة سوف نعرضها في ما يلي:

الفرع الأول : شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة

في هذه المرحلة تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية الائتمان الايجاري وفقا لذلك تقوم المؤسسة المؤجرة بعملية البحث والمفاوضات التجارية مع المورد وتحديد سعر اقتناء الأصل بعد إمضاء عقد الائتمان الايجاري مع المؤسسة المستأجرة، وفي الأخير تقوم بشراء الأصل ودفع ثمنه وتصبح بذلك مالكة له[2].

الفرع الثاني : تأجير الأصل المستخدم

تأجير الأصل تطبيقا للأحكام المرتبطة بالائتمان الايجاري يسلم المؤجر للمستأجر الأصل الذي يريد تأجيره، فيمكنه من حيازته بسهولة خلال مدة التأجير ويمنحه ضمانا ضد المشاكل الناجمة عين حيازة الأصل المؤجر، وبالمقابل لا يوجد أي ضمان من طرف المستأجر لتأمين استعمال الأصل فيما بعد.

الفرع الثالث : انتهاء ائتمان الإيجار

انتهاء عملية الائتمان الايجاري تدعى بمرحلة الخيار بحيث في نهاية مدة التأجير في العقد يجد المستأجر نفسه أمام ثلاث خيارات:

_ استعمال خيار الشراء المنصوص عليه في العقد مقابل دفع القيمة المالية المتبقية للمؤجر، وبالتالي اكتساب الأصل والتمتع بالملكية التامة ؛

_ طلب تجديد العقد والتفاوض مع المؤجر لتسديد أقساط أقل من الأقساط المدفوعة سابقا بالنظر إلى القيمة المتبقية للأصل ؛

_ إعادة الأصل إلى المؤجر الذي بدوره يبحث عن مستأجر آخر أو يبيع الأصل في سوق التجهيزات المستعملة أو حتى إعادته للمورد بعد موافقة هذا الأخير[3].

---

[1] عاشور كتوش، عبد الغاني حريري، مداخلة بعنوان **التمويل بالإئتمان الإيجاري- الإكتتاب في عقوده و تقييمه**، جامعة الشلف ، 09-10 مارس 2008، ص06.

[2] خالد طالبي، مرجع سبق ذكره، ص85.

[3] عاشور كتوش، عبد الغاني حريري، مرجع سبق ذكره، ص ص:06-07.

الشكل رقم (03): مراحل الائتمان الإيجاري

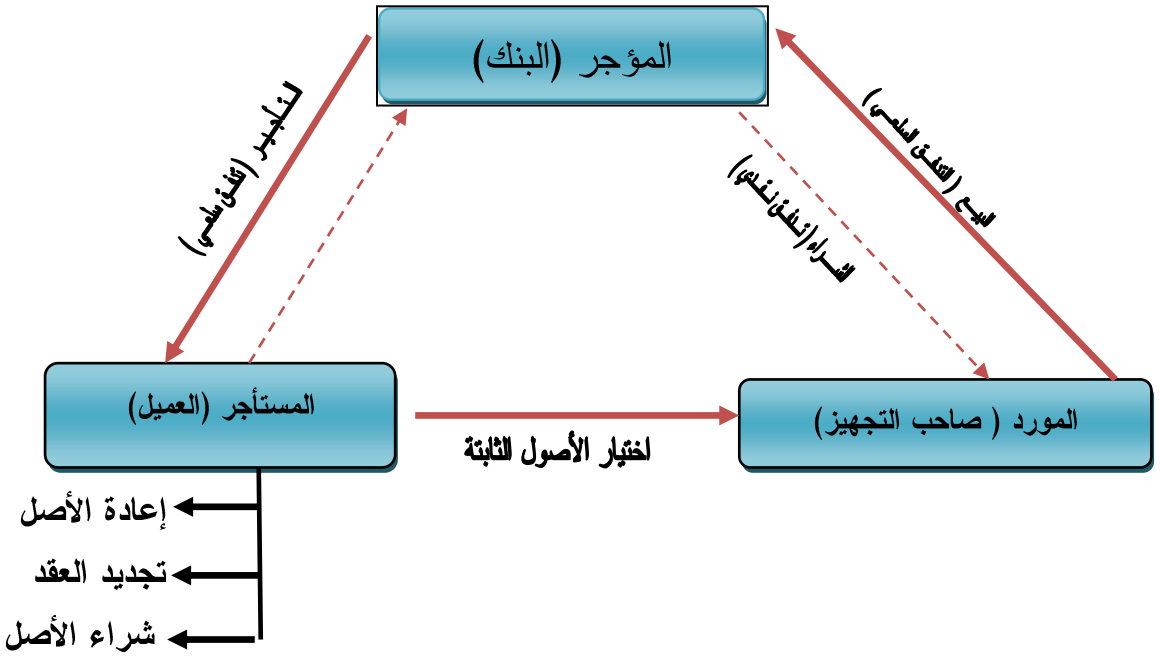

المصدر: بوالعيد بعلوج، **التمويل التأجيري كإحدى صيغ التمويل الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير- سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث، 25-28 ماي 2003، ص05.

المطلب الثالث : آثار عقد الائتمان الإيجاري وتقييمه

سنحاول في هذا المطلب بدراسة آثار عقد الائتمان الإيجاري بالإضافة إلى مختلف مزاياه وعيوبه :

الفرع الأول: آثار عقد الائتمان الإيجاري

يترتب على عقد الائتمان الإيجاري عدة التزامات لكل من المؤجر والمستأجر كما ينشئ حقوق لكل الطرفين:

1_ حقوق والتزامات المؤجر:

أ_ الحقوق: يتمتع المؤجر بجملة من الحقوق وهي:

- ✓ الاحتفاظ بملكية الأصل محل العقد خلال مدة الإيجار كضمان لاستيفاء حقه بالحصول على الأقساط الإيجارية ؛
- ✓ استرجاع الأصل في حالة إعسار المستأجر أو عدم التزامه بدفع الأقساط المتفق عليها ؛
- ✓ حق الكشف على الأصل للتأكد من استمرار حيازة المستأجر له وفحص حالته .

ب_ الالتزامات : من بين الالتزامات التي تقع على عاتق المؤجر ما يلي:

- ✓ الالتزام بالتمويل إذا كان المؤجر لا يملك مسبقا الأصل محل العقد وإنما يقوم بشرائه من المورد وأداء ثمنه إليه ؛
- ✓ الالتزام بتسليم الأصل محل العقد إلى المستأجر إذا لم يتضمن العقد قيام هذا الأخير باستلامه من المورد وتسهيل انتفاعه به ؛
- ✓ الالتزام بصيانة الأصل المستأجر إذا كان العقد ينص على ذلك، ولكنه غير ملزم بإصلاح الأصل لأنه ليس مسؤولا عن عيوبه الخفية ؛
- ✓ التزام المؤجر للمستأجر بضمان عدم التعرض له ماديا أو قانونيا وهو ما يتيح له انتفاعا هادئا وكاملا بالأصل[1] .

2_ حقوق والتزامات المستأجر:

أ_ الحقوق : يتمتع المستأجر بمجموعة من الحقوق نذكر منها ما يلي:

- ✓ يحق للمستأجر قبل أن يبرم عقد الائتمان الإيجاري أن يتفاوض مباشرة مع المورد أو المقاول بشأن مواصفات المال المؤجر الذي سيتحمله في مشروعه أو طريقة بناءه في حالة عقار وذلك بناءا على وكالة مسبقة يعطيها المؤجر للمستأجر تتضمن المسائل التي يجري التفاوض بشأنها بين المستأجر والمورد أوالمقاول ؛
- ✓ للمستأجر حق اختيار الآلات والتجهيزات والمعدات بصفته وكيلا عن المؤجر وذلك بعد موافقة شركة الائتمان الإيجاري (المؤجر) على تمويل المشروع[1] ؛

[1] سوسن زيرق، مرجع سبق ذكره، ص 96.

✓ للمستأجر الحق في مطالبة المؤجر بالتعويض، كما يمكنه أن يتخذ كل الإجراءات التحفظية والتنفيذية على أموال المؤجر إذا كان بحوزة المؤجر وذلك بعد إثبات حقه في الحصول على التعويض ويكون ذلك في حالة عجز المؤجر على القيام بالتزاماته.

ب_الالتزامات:إن المستأجر وجب عليه تحمل عدة التزامات نلخصها في ما يلي:

✓ يلتزم المستأجر بدفع الأجرة أو مستحقات الكراء المناسبة للمؤجر مقابل حق الانتفاع بالأصل المؤجر في آجال استحقاقها والمبالغ المحددة في العقد، والأطراف العقد حرية الاتفاق على الأجرة ومواعيد ومكان تسديدها والتاريخ الذي يبدأ فيه الالتزام ؛

✓ يلتزم المستأجر بالتزامات الإيجار فيجب أن يستعمل الأصل للقرض المنصوص عليه في عقد الائتمان الإيجاري ويتضمن دفع الإيجار بانتظام للمؤجر، فالمستأجر يلتزم بدفع أقساط الإيجار مما يؤدي إلى نهاية تعاقد المستأجر مع المؤجر في عقد الائتمان الإيجاري ؛

✓ الالتزام بالصيانة والإصلاح وهي من بين عقود الصيانة التي تبرمها المؤسسة المالية بالنسبة للأجهزة والأدوات الإنتاجية أثناء فترة الائتمان وهذا من أجل تأمين المؤجر ضد أية خسائر غير طبيعية تحدث للأصل ؛

✓ المستأجر ملزم باستلام الآلات والمعدات والتجهيزات التي يكون قد اختارها بدلا عن المؤجر؛

✓ يلتزم المستأجر بإعلام المؤجر بكل ما يطرأ على الأصل محل التعاقد من عوارض تحول دون الانتفاع بع كليا أو جزئيا أثناء سريان العقد لأن الأصل يمثل بالنسبة له الضمان الرئيسي ؛

✓ إعادة الأصل إلى المؤجر في حالة فسخ العقد وهذا عند مخالفة المؤجر لبنود العقد ؛

✓ لا تنتقل ملكية الأصل المؤجر في حالة شرائه من قبل المستأجر إلا إذا قام بالتزام سداد كامل الثمن المحدد بالعقد.[2]

الفرع الثاني: تقييم الائتمان الإيجاري

هناك من المزايا ما يشجع المنشآت والمؤسسات على استئجار الأصول من عقارات ومنقولات، لكن وجود هذه المزايا لا يعني بالضرورة خلو هذه التقنية من العيوب، بحيث نتطرق فيما يلي إلى أهم ميزات وإيجابيات الائتمان الإيجاري بالنسبة للمؤجر، المستأجر، المورد والاقتصاد الوطني من جهة و أهم عيوبه وسلبياته من جهة أخرى .

1_ مزايا الائتمان الإيجاري :

أ_ بالنسبة للمؤجر: يوفر عقد الائتمان الإيجاري للمؤجر العديد من المزايا نذكر منها ما يلي :

- الفائدة الأساسية التي يحظى بها المؤجر هي حق الملكية التي تعتبر كضمانا له وتأمينا حقيقيا للأصل المؤجر، بحيث يستطيع استفاء حقوقه كاملة قبل المستأجر؛

[1] هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص139.

[2] نفس المرجع، ص ص:139-140.

- يستفيد المؤجر من فوائد ضريبية واضحة تتمثل في الامتلاك السريع للأصل المؤجر هذا ما ينتج فرصة تخفيض الضريبة على الأرباح والتخفيض من الأعباء الجبائية ؛
- يحرص المؤجر على أن صيانة وتأمين الاستثمار تكون على عاتق المستأجر وهذا خوفا من تعرضه إلى مخاطر لسوق كحالة عدم خيار الشراء من هذا الأخير، وبالتالي يستفيد المؤجر من صيانة تأمين التجهيز لأنه بمثابة ضمان استرجاع الأصل بحالة جيدة ؛
- عندما يقرر المستأجر شراء الأصل في نهاية مدة العقد يتحمل هذا الأخير انخفاض القيمة بفعل التقادم بالإضافة إلى تحمله لمخاطر تكنولوجية وهذا على عكس المؤجر الذي يتجنب هذه المخاطر؛
- زيادة على هذه الفوائد يحصل المؤجر على ميزة ضريبية وهي نسبة من قيمة الأصول المستثمرة وتتفاوت هذه الأخيرة (القيمة الضريبة) حسب نوع الأصل وعمره الإنتاجي[1] ؛

ب_ بالنسبة للمستأجر: يحقق عقد الائتمان الإيجاري العديد من المزايا للمستأجر نلخصها في ما يلي:

- يقدم الائتمان الإيجاري تمويلا كاملا لقيمة الأصول الرأسمالية من آلات ومعدات أي بنسبة **100%** وهو ما لا يتوفر عادة في أساليب التمويل الأخرى وبذلك تتحقق للمستأجر ميزتان الأولى تتعلق بسرعة الحصول على الأصول المطلوبة للتشغيل (كسب الوقت) والثانية تتعلق بتخفيف الأعباء من الموارد المالية وتوفيرها للاستخدامات الأخرى بالمنشأة مما يعني إمكانية تحقيق المزيد من الاستثمارات ؛
- يعتبر نوع من التأمين ضد المخاطر التكنولوجية، وذلك لأنه منظم بصفة تسمح بتجديد مستمر للتجهيزات في حالة ما إذا ظهرت نماذج جديدة أكثر مرودية عن سابقتها ؛
- عدم تأثر المستأجر بعوامل التضخم قصيرة الأجل حيث يتم الاتفاق بشروط محددة ثابتة لمدة طويلة؛
- كما يعفي المؤسسة من بعض الخطوات المحاسبية على مستوى المحاسبة العامة، إذ تصبح المؤسسة غير ملزمة بإعداد جدول الاهتلاك ؛
- يمكن للمؤسسة المستأجرة أن تحقق ميزة ضريبية من قرار الاستئجار، تفوق ما كانت ستحققه لو أنها اشترت الأصل وذلك لأن القيمة الحالية للوفرات الضريبية عن قسط الإيجار تفوق القيمة الحالية للوافرات الضريبية عن قسط الإهتلاك ؛

ج_ بالنسبة للمورد: يعتبر الائتمان الايجاري كأداة لترقية المبيعات، قادرة على خلق أسواق جديدة خاصة في ميدان تمويل الأصول والتجهيزات العقارية أين نجده مستعمل بكثرة . كما يضمن التمويل الايجاري للمورد دفع سريع لثمن الأصل المشترى من طرف المؤجر بغرض تأجيره [2].

د_ بالنسبة للاقتصاد الوطني: نذكر في ما يلي أهم المزايا :

---

[1] مصطفى بلمقدم، وآخرون، **التمويل عن طريق الإيجار كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي**، المؤتمر العلمي الرابع حول الريادة و الإبداع استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، كلية العلوم الإدارية و المالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 15-16 مارس 2005، ص10.

[2] عاشور كتوش، عبد الغاني حريري، مرجع سبق ذكره، ص ص:16-17.

- إن الائتمان الإيجاري للأصول والمعدات الرأسمالية يساعد المؤسسات والمشروعات الحصول على تجهيزات وآلات حديثة لا تستطيع الحصول عليها نظرا لضعف مواردها الذاتية أو عدم القدرة على الاقتراض لعدم توفر شروط الائتمان التي تفرضها البنوك ؛
- المساعدة على إنشاء وحدات إنتاجية جديدة أو السماح للمؤسسات الموجودة بالتوسيع في نشاطاتها وهذا ما يسمح بتطوير الاقتصاد الوطني، إن هذه المشروعات الجديدة أو التي تم توسيعها تسمح بزيادة فرص التشغيل في الوطن ؛
- من مزايا الائتمان الإيجاري هو الحصول على معدات وآلات حديثة وهذه الميزة تسمح باستعمال أساليب تكنولوجية متطورة وهذا ما يساعد المشروعات على تحسين نوعية المنتوج ورفع الإنتاجية والقيام بعملية التصدير ؛
- الائتمان الإيجاري قد يكون على مستوى وطني وهذا ما يساهم في تحريك العجلة الإنتاجية أما في حالة الائتمان الإيجاري عندما تكون الشركة المؤجرة أجنبية فهذا بطبيعة الحال له أثر إيجابي على ميزان المدفوعات لأن التمويل الخارجي يكون مقتصرا على الدفعات الإيجارية خلال فترة استخدام الأصل، وهذا أفضل من حالة الاستيراد والتي يتوجب فيها تحويل ثمن شراء الأصل مرة واحدة و بطبيعة الحال يكون ذا تأثير سلبي على ميزان المدفوعات عندما تكون الموارد المالية بالعملة الصعبة قليلة[1].

2_ عيوب الائتمان الإيجاري:

بالرغم من الإيجابيات والمنافع التي يتمتع بها الائتمان الإيجاري والتي تعود على كل من المؤجر المستأجر، المورد، وأيضا على الاقتصاد الوطني، فإننا نلمس بعض السلبيات في هذه التقنية التمويلية نذكر منها:

_ ارتفاع تكلفته، وهو أهم عيب يؤخذ على هذه الطريقة التمويلية ؛

_ يقيد من حرية اختيار المستفيد للآلات والأجهزة في حالة ارتباط الممول بمجموعة صناعية معينة؛

_ قد يجبر المورد على التخفيض في ثمن بيع الأجهزة عندما يكون الدفع فوري ونقدي[2] .

[1] بوالعيد بعلوج، مرجع سبق ذكر، ص09.

[2] ليلى قطاف، سعيدة بوسعدة ، **الإئتمان الإيجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع دراسة تطبيقية لمؤسسة BCR-بسطيف**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير- سطيف ، المعهد الإسلامي للبحوث، 25-28 ماي 2003، ص8.

المبحث الثالث:

عرض الدراسات السابقة

نتطرق في هذا المبحث إلى عرض بعض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع دراستنا.

حيث سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نبين من خلالهما أهم النتائج المتوصل إليها في ما يخص الائتمان الإيجاري، أما المطلب الثالث فنقوم بعرض أهم ما سيتم التركيز عليه في ما يخص دراستنا.

المطلب الأول:الدراسة الأولى

طالبي خالد:"دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"

هذه الدراسة هي عبارة عن مذكرة ماجستير تخصص تمويل دولي والمؤسسات النقدية والمالية اعتمدت الجزائر كدراسة حالة.

عالجت هذه الدراسة الإشكالية التالية: "ما مدى فعالية تقنية القرض الإيجاري في تلبية الحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما هو واقعها وآفاقها في الجزائر؟".

تهدف إلى فهم تقنية التمويل عن طريق القرض الإيجاري وكيفية الاستفادة منه بالنسبة للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة والوقوف عند أهم الخطوات المطبقة في الجزائر من أجل ترقية هذه التقنية في تمويل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة، والصغيرة والمتوسطة على وجه الخصوص.

والتي خرجت بالنتائج التالية:

- ✓ بالرغم من الإجراءات المتخذة من طرف الدولة فإن القرض الإيجاري يبقى تقنية غير معروفة، و قليلة الاستعمال مقارنة بباقي أنواع التمويل بسبب عدم معرفة معظم المتعاملين الاقتصاديين (المستثمرين) بالقرض الإيجاري من جهة، وقلة المؤسسات المالية التي تقدم خدمات القرض الإيجاري مع عدم تطبيق هذه الوسيلة التمويلية بكل خصائصها الوظيفية لكونها تمثل تمويلا كاملا، ولا يتطلب تقديم ضمانات أو فرض شروط صعبة من جهة أخرى، ويرجع ذلك إلى كون القرض الإيجاري لا يزال يعتبر نمطا جديدا في الجزائر، وأن المؤسسات المتخصصة فيه لا تزال في مراحلها الأولى ؛
- ✓ يعتبر القرض الإيجاري وسيلة تمويلية من بين عدة وسائل أخرى بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولهذا لا يمكن اعتباره صمام أمان وملجأ أكيد للمؤسسات التي في حالة مالية مزرية وذلك لأن هذه الوسيلة التمويلية لا تتاح إلا للمؤسسات التي تظهر صحة مالية حسنة، والتي تحقق معدلات مردودية مقبولة، وخاصة أن مؤسسات القرض الإيجاري تقوم بإجراء دراسة للمشاريع الممولة ولا تمنح موافقتها إلا للمشاريع التي تولد تدفقات مالية كافية لمواجهة الأعباء والتكاليف الإيجارية طيلة مدة الإيجار ولهذا وجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة كل التمويلات المتاحة الأخرى ومحاولة الاستفادة منها بأحسن طريقة ممكنة.

التعليق على الدراسة:

تمت الاستفادة من هذه الدراسة من الناحية النظرية فيما يخص تقنية قرض الإيجار حيث اتخذت كمرجع لبعض العناصر في دراستنا النظرية، أما من الناحية التطبيقية فقد درست واقع القرض الإيجاري في الجزائر بصفة عامة على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط، في حين تمت دراستنا في بنك البركة الإسلامي وكالة قسنطينة، حيث يتم استعمال صيغة التمويل هاته مع مراعاة القواعد الإسلامية بما أنه بنك إسلامي .

كما أن هذه الدراسة تركزت حول كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتقنية الائتمان الإيجاري في كافة القطاعات دون استثناء، غير أن بنك البركة يقوم بتمويل جميع المؤسسات لكن في القطاع الصناعي الإنتاجي فقط، إذن فالإختلاف مابين الدراستين كان في الجانب التطبيقي من حيث حجم المؤسسة والقطاع الممول.

المطلب الثاني: الدراسة الثانية

حنان كمال الدين جمال ضبان :"عقد التأجير التمويلي وتطبيقاته المعاصرة _ دراسة فقهية_"

هذه الدراسة هي عبارة عن مذكرة ماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية _غزة_، تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالتأجير التمويلي كأداة للمال في المشاريع وكأسلوب للتمويل وكذا التعرف على صور عقد التأجير التمويلي وشروطه وخصائصه وانتهائه.

خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي :

_ أن عقد التأجير التمويلي هو عقد جديد، يتمتع بطابع تمويلي يقوم المؤجر بشراء العين بقصد تأجيرها إلى المستأجر، لمدة معلومة، مقابل قيمة إيجاريه، يتفق عليها الطرفين، و يتميز هذا العقد بوجود طرف ثالث هو المورد أو البائع، وعدم قابلية هذا العقد للإلغاء، ولا يلزم المستأجر بشراء العين في نهاية مدة الإيجار، أو خلال هذه المدة، ويحتفظ المؤجر بملكية العين خلال فترة الإيجار؛

_ عقد التأجير التمويلي هو عقد ثنائي الأطراف من حيث الإبرام، وعقد ثلاثي من حيث التنفيذ، على الرغم من الدور الكبير لكل من المورد و المقاول في هذا العقد، إلا أنه في الواقع القانوني لا يعدان طرفا في عقد التأجير التمويلي؛

_ يمكن أن يكون محل عقد التأجير التمويلي جميع الأموال المنقولة، وغير المنقولة، ومن القوانين من خصص هذه الأموال للاستعمال المهني أو تكون ذات طبيعة إنتاجية ؛

_ يعد الإيجار هو العنصر التعاقدي الأساسي في عقد التأجير التمويلي ؛

_ توصلت الباحثة إلى أن التأجير التمويلي من المعاملات المالية المعروفة، والمقبول التعامل بها في المصارف الإسلامية ضمن ضوابط وحددات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ؛

_ عقد الإيجار التمويلي كسائر العقود التجارية، لا بد من توافر كافة الأركان الأساسية العامة لأي عقد وهي (الصيغة _العاقدان_المعقود عليه) ؛

_ يترتب على عقد التأجير التمويلي بعض الالتزامات التي تقع على عاتق كل أطراف العقد، مع الأخذ بعين الاعتبار أن التزامات كل طرف تشكل حقوقا للطرف الآخر؛

_ ينتهي عقد التأجير التمويلي نهاية طبيعية برد المال المؤجر إذا لم يشأ المستأجر ان يعمل خيار شراء العين المؤجرة أو خيار تجديد العقد.

التعليق على الدراسة:

تناولت هذه الدراسة الجانب النظري لعقد التأجير التمويلي حيث تطرقت إلى أنواعه ومجالاته والآثار المترتبة عليه وأسباب انتهائه، وهي تقريبا نفس العناصر الملتفت إليها في دراستنا النظرية للائتمان الإيجاري، في حين لم تتم دراسة التأجير التمويلي بشقه التجاري عكس ما قمنا به في الجانب التطبيقي لدراستنا، وإنما تناولت الشق الشرعي من هذا العقد بالشمول والتفصيل وخلصت فيه إلى أن أركان هذا العقد هي نفس أركان عقد الإجارة في الفقه الإسلامي وأنه لابد من الاحتماء بالضوابط الشرعية لهذا العقد تفاديا للخطأ والذلل والوقوع في الحرام.

فالدراسة هنا كانت دراسة فقهية بحتة وهو ما ساعدنا على فهم الآلية التي يعمل بها بنك البركة في تمويل المشروعات الصناعية، باعتباره بنك إسلامي يراعي ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية حيث أنه كان محل دراستنا التطبيقية.

المطلب الثالث : الدراسة الثالثة

عبد الغفور حركات، مصدق مرغادي:"دور القرض الإيجاري في تمويل المشاريع الفلاحية"

هذه الدراسة هي عبارة عن مذكرة ماستر أكاديمي في العلوم التجارية تخصص تمويل مصرفي اعتمدت بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة تبسة كدراسة حالة، عالجت هذه المذكرة الإشكالية الرئيسية التالية::"**ما مدى فعالية القرض الإيجاري في تمويل المشاريع الفلاحية ؟**"

تهدف إلى التعرف على التمويل بصفة عامة والتمويل في القطاع الفلاحي بصفة خاصة، وأهم القروض الفلاحية والسياسة الائتمانية المتبعة في ذلك، أيضا التعرف على القرض الإيجاري كأحد أساليب التمويل في القطاع الفلاحي و معرفة الطريقة التي يتم التمويل بها.

حيث تم التوصل إلى مجموعة من النتائج يمكن ذكرها في النقاط التالية:

_ يعد القرض الإيجاري أحد أهم المصادر التمويلية للقطاع الفلاحي لما له من مزايا تعود على كل أطراف العقد؛

_ الاستفادة من الامتيازات المقدمة في إطار القرض الإيجاري وتحديث معدات القطاع الفلاحي ؛

_ يعتبر القرض ألإيجاري كفرصة إضافية تقدم للقطاع الفلاحي، فيمكن الحصول على وسائل تمويلية أخرى؛

_ يبقى القرض الإيجاري تقنية محدودة الاستعمال رغم الإصلاحات الاقتصادية التي تشهدها؛

_ من خلال الدراسة التطبيقية تبين أن تكلفة القرض الإيجاري مرتفعة مقارنة بالقروض التقليدية.

التعليق على الدراسة:

تمت الاستفادة من هذه المذكرة خاصة من الناحية النظرية لأنها تطرقت لنفس العناصر التي تم التطرق لها في دراستنا مما نفعنا في فهم الموضوع بشكل أوضح، هذا ناحية أما من الناحية التطبيقية فقد كانت هذه الدراسة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة تبسة، في حين تمت دراستنا في بنك البركة الإسلامي وكالة قسنطينة، حيث ان بنك البركة يراعي الشروط الإسلامية في حين أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تقليدي لا يأخذ بعين الاعتبار الأحكام الشرعية.

كما أن هذه الدراسة تركزت حول كيفية تمويل القطاع الفلاحي بصفة خاصة بصيغة الائتمان ألإيجاري، غير أن بنك البركة يقوم بتمويل القطاع الصناعي الإنتاجي فقط، إذن فالاختلاف مابين الدراستين كان في الجانب التطبيقي من حيث المكان والقطاع الممول.

خاتمة الفصل:

من خلال هذا الفصل انصبت اهتماماتنا على دراسة تقنية تمويلية حديثة وهي الائتمان الإيجاري حيث قمنا بالتركيز في دراستنا على الوصف الدقيق لهذه الآلية، وذلك من خلال عرض أهم المفاهيم المتعلقة بها، كإعطاء تعريفات خاصة بها، خصائصها، وكذلك تم التطرق إلى أنواعها ودراسة كل نوع على حدى، بالإضافة إلى ذكر أهم أطرافها من مؤجر ومستأجر ومورد ومراحل سير هذه العملية وأهم آثارها، كذلك بالإضافة إلى ما سبق فقد تم تقييم هذه التقنية من خلال ذكر أبرز مزاياها بالنسبة لكل طرف من الأطراف المذكورة سابقا، وكذا مزاياها بالنسبة للاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى ابراز عيوبها والتي من خلالها يتمكن المستأجر من الفهم الجيد لهذه الصيغة، ولتعزيز بحثنا قمنا بالتطرق إلى الدراسات السابقة ومقارنتها مع دراستنا مع ذكر أوجه التشابه والاختلاف .

وبناءا على ما سبق، يمكن القول أن الائتمان الإيجاري لعب دورا بارزا في تطوير بعض القطاعات الاقتصادية في أغلب الدول التي تبنته، حيث يمنح لأصحاب المشاريع فرصة لتمويل استثماراتهم بإنشاء جديد أو بالتوسع، ويصدق هذا القول أكثر على الدول المستوردة للآلات والأجهزة الإنتاجية والتي لا تتوفر على قاعدة صناعية قوية لإنتاج السلع الاستثمارية أو الإنتاجية .

ونظرا لأهمية هذه الآلية التمويلية ظهرت مؤسسات وبنوك عاملة ومختصة في هذا المجال كبنك البركة والذي سنتناوله في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

دراسة تطبيقية

حول "التمويل التأجيري"

على مستوى بنك البركة

- وكالة قسنطينة-

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية التي قمنا بها حول موضوع دراستنا والتي تعرضنا من خلالها لإبراز أهم الجوانب الملمة بالتمويل التأجيري، الذي يعد تقنية تمويلية ذو قيمة كبيرة في أغلب الدول التي تبنتها.

ونظرا للدور الحيوي الذي تلعبه المشروعات في اقتصاديات هذه الدول فإنها تستخدم التمويل التأجيري لتوفير الأموال اللازمة لتطورها، وبالتالي التغلب على مشكل تمويل الذي تواجهه.

ولفهم آلية عمل هذه الصيغة التمويلية حاولنا الدخول إلى العالم العملي من بوابة بنك البركة وهو من البنوك الإسلامية التي تعتبر تجربة حديثة في الجزائر من حيث التأسيس والنشأة والتطور، غير أنها وبالرغم من ضيق مجال النشاط المتاح لها والعقبات و المضايقات التي تواجهها في الميدان، لاسيما ما يتعلق منها بالجانب القانوني، إستطاعت هذه البنوك تحقيق نتائج مرضية نوعا ما، وتمكنت من توفير بديل شرعي للمواطن الذي ضاق درعا من المعاملات الربوية المحرمة، وهكذا تظل حصة البنوك الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية محدودة وهامشية في مقابل سيطرة البنوك التقليدية.

ومحاولة لتجسيد عملية التمويل التأجيري في شكل مقترحات في بنك البركة (وكالة قسنطينة) سنعتمد في هذه الدراسة على المنهج التحليلي لمختلف النتائج المتوصل إليها.

ولقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

_ المبحث الأول : تقديم بنك البركة

_ المبحث الثاني : آليات منح التمويل التأجيري من طرف البنك

_ المبحث الثالث: فعالية التمويل التأجيري في تمويل المشروعات في بنك البركة–وكالة قسنطينة– وعوائق وآفاق تطويره في الجزائر

المبحث الأول:

تقديم بنك البركة

يعتبر بنك البركة من البنوك الإسلامية الموجودة في الجزائر والذي يقوم في تعاملاته على أساس المبادئ الإسلامية حيث لا يتعامل بالربا لا أخدا ولا عطاء، ويقوم بتمويل كل المشاريع ذات الإنتاج الحلال، وتقديم مختلف الخدمات الاستثمارية، المصرفية والاجتماعية.

المطلب الأول: عموميات حول بنك البركة

سوف نقوم بعرض لمحة عن بنك البركة بالإضافة إلى التعريف الخاص به، وكذا خصائصه وأهدافه.

الفرع الأول: نشأة بنك البركة

كان ظهور البنوك الاسلامية في شكل واسع في فترة السبعينيات، أما أول مجموعة ظهرت لبنك البركة الاسلامي كانت سنة **1982** بإسم شركة البرك للإستثمار والتنمية السعودية، مقرها جدة، وقد أصبح لها فروعا عبر أنحاء العالم مشكلا بذلك مجموعة البركة يرأسها الشيخ **عبد الله الكامل.**[1]

وتعود فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة **1984** من خلال الاتصال الذي يتم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية "**BADR**"، وشركة دلة البركة القابضة الدولية.[2]

أسفر هذا الاتصال عن منح قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية والذي قدرت قيمته بـــ 3 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية حيث كان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق جو من الثقة المتبادلة بين الجزائر والمجموعة.

في سنة **1986** بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتبلور أكثر من خلال قيام مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة في فندق الأوراسي بالجزائر العاصمة حيث كان محور هذه الندوة هو مناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر[3] .

لقد كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية ابتداء من سنة **1986** وصولا إلى القانون **90_10** المؤرخ في **19 رمضان1410** و الموافق **14 أفريل 1990** [4]، الدور الكبير في فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر ومنها بنك البركة الجزائري من

---

[1] قادري محمد الطاهر وآخرون، **المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول**، الطبعة الأولى، بيروت، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع،2014،ص103.

[2] **"شركة دلة البركة القابضة الدولية**_تأسست في 1402هـــ الموافق لـــ1982 م، هي عبارة عن مجموعة مصرفية سعودية مقرها البحرين، تقدم خدمات مالية إسلامية وتملك عدد من الفروع و البنوك الدولية.

[3] عبد الله بن منصور و سليمان مرابط، "**تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية**"، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، الجزائر: جامعة فرحات عباس، 28 –25 ماي 2003، ص6.

[4] القانون رقم90–10 المتعلق بالنقد و القرض،الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، العدد16 ، 18 أفريل 1990.

خلال تقديم طلب اعتماد البنك لبنك الجزائر والذي وافق على التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، ليتم بموجبه إنشاء هذا البنك بتاريخ **20 ماي 1991** تحت اسم بنك البركة الجزائري أما بداية ممارسته لنشاطه بشكل فعلي فكان في **سبتمبر 1991**.

ويعتبر القانون رقم **90_10** المتعلق بالنقد والقرض بنك البركة الجزائري على شركة مساهمة لها الحق في تنفيذ جميع الأعمال المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليتيح بذلك فرصة العمل المصرفي للمتعاملين الذين يسعون إلي التعامل على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية.[1]

الفرع الثاني: تعريف بنك البركة

لقد تم تأسيس بنك البركة في **1990/12/06** بعد أشهر فقط من صدور قانون النقد والقرض وهو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية وسعودية ويمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي الذي يقع مقره بجدة وقد تم توزيع حصص رأس المال بشكل يعطي للجانب الجزائري أغلبية بـــ **51%** بينما تعود ملكية **49%** من رأس المال للجانب السعودي في البداية، وقد تم تغيير الحصص بعد زيادة رأس مال البنك حيث أصبح يعطي للجانب الجزائري **56%** و **44**% للجانب السعودي.

وبنك البركة هو عبارة عن بنك تجاري، تخضع النشاطات البنكية التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية.

يعود فتح أول وكالة للبنك في قسنطينة إلى سنة **1999**، وهي **وكالة المنظر الجميل 402**، ونظرا لكثرة الزبائن عليها ارتأت المديرية المركزية للبنك بالعاصمة فتح وكالة جديدة ثانية بتاريخ **2007/07/21** وهي وكالة سيدي مبروك **406** [2].

الفرع الثالث: خصائص وأهداف بنك البركة

1_خصائص بنك البركة:

يتميز بنك البركة الجزائري بعدة مميزات وخصائص:

أ_ بنك المشاركة: يعتمد بنك البركة على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في باب أحكام المعاملات المالية، والتي أطرها الفقهاء والمفكرون والمسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة، وهو بذلك يعتمد في عملياته التي يقوم بها على احترام أحكام الشريعة الإسلامية سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين والممولين أو ما تعلق منها بأنشطته المصرفية، الاستثمارية والتمويلية.

[1] عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، مذكرة ماجستير، علوم تجارية– تسويق، جامعة الحاج لخضر– باتنة،2009، ص60.

[2] وثائق مقدمة من طرف مدير بنك البركة وكالة قسنطينة 402.

ب_ **بنك مختلط:** بما أن بنك البركة الجزائري مؤسس برأس مال مختلط بين شركة خاصة عربية وبنك عمومي جزائري، فهو يشكل حالة استثنائية ونادرة في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية والتي يعود أغلبها لرأس المال الخاص إذا استثنينا بنك التنمية الإسلامية الذي يعتبر مؤسسة مالية دولية.

ج_ **بنك ينشط في بيئة مصرفية تقليدية:** يعمل بنك البركة الجزائري في بيئة خاضعة بالكامل للأطر والنظم الرقابية التي يعمدها بنك الجزائر والمبنية على أسس ربوية مخالفة تماما لمبادئ البنك والقيم التي أنشئ في ضوئها، إن هذا الأمر يجعل بنك البركة الجزائري يشكل استثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري باعتبار أن كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا [1].

2_أهداف بنك البركة:

أهداف الوكالة هي تقريبا أهداف كل البنوك التجارية المماثلة لها في إطار تنافس نزيه ويمكن إدراج أهمها في ما يلي:

_ تحصيل أكبر عدد ممكن من الودائع والتي تشكل أكبر حصة من موارد الوكالة ؛

_ جلب اكبر عدد ممكن من الزبائن وتقديم أرقى الخدمات لهم للمحافظة عليهم وكسب المزيد منهم ؛

_ تلبية جميع احتياجات الزبائن والعمل من أجل تحقيق الربح والمساهمة في دفع عملية التنمية الاقتصادية ؛

_ مواكبة الإصلاحات النقدية والبنكية الحاصلة وإرسال بعض إطاراتها للتكوين المتخصص للرفع من قدراتهم وكفاءتهم[2] .

المطلب الثاني:وظائف بنك البركة والهيكل التنظيمي

سنحاول في هذا المطلب عرض أهم وظائف بنك البركة بصفة عامة، بالإضافة إلى وظائف بعض مصالح وأقسام الوكالة.

الفرع الأول: وظائف عامة لبنك البركة

هي تقوم بمعالجة برامجها المسطرة في إطار قانوني وفقا للتشريعات السابقة وعليه يمكن تلخيص أهم وظائف الوكالة في ما يلي:

_ فتح الحسابات للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (حسابات البنك، حسابات تجارية) ؛

_ تحصيل الودائع بمختلف أنواعها ؛

_ منح القروض بمختلف أشكالها (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل) .

[1] هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره ، ص ص: 197-198.

[2] وثائق مقدمة من طرف مدير بنك البركة ،وكالة قسنطينة 402.

الفرع الثاني: وظائف بعض مصالح وأقسام الوكالة

1_ المدير: هو العمود الفقري للوكالة و المسير الأول لها والمسؤول الرئيسي عن نتائجها أمام المجلس الإداري ومن مهامه:

_ تنشيط، ربط، ومتابعة ومراقبة كل نشاطات الوكالة ؛

_ المعرفة الجيدة لمحيط الوكالة الاقتصادية ومحاولة التأقلم معه ؛

_ العمل على رفع حصة الوكالة في السوق ؛

_ السهر على تطبيق القواعد الداخلية للوكالة وفقا لقانونها الخاص ؛

_ السهر على جودة الخدمات التي تقدمها الوكالة مع الدقة في المواعيد واحترام آجال تطبيق العمليات

_ التوقيع على مختلف الوثائق ؛

_ عقد لقاءات رسمية وعادية مع المجلس الإداري للوكالة ومختلف الزبائن ؛

_ إتحاد القرارات في حدود السلطة المخولة له.

2_ نائب المدير: هو المدير المساعد والمسؤول الثاني بعد المدير وويعوض هذا الأخير في حالة تغيبه ومن مهامه :

_ النيابة عن المدير في بعض مهامه أو عند غيابه ؛

_ الإشراف على عمليات تكوين الموظفين ؛

_ ضمان السير الحسن لمختلف العمليات بين المصالح والأقسام الخاضعة لسلطته .

3_ السكرتارية الإدارية : تتمثل مهامها في ما يلي :

أ_ المراسلات: حيث يتم تسجيل كل الرسائل التي ترد إلى الوكالة عن طريق البريد بسجل خاص بالبريد الوارد وأما الرسائل التي توجه إلى البنوك الأخرى فهي تسجل في البريد الصادر؛

ب_ المكالمات: الرد على جميع المكالمات التي ترد إلى الوكالة عن طريق الهاتف، الفاكس والتلكس

4_ مصلحة القروض: تتمثل مهامها في :

_ إنشاء ملفات قروض ؛

_ دراسة القرض من جميع النواحي مع تحديد مختلف الأخطار التي يمكن أن تحيط به ؛

_ منح القروض بمختلف أنواعها سواء للأفراد أو المؤسسات ؛

_ متابعة استغلال القروض

5_ مصلحة عملية الصندوق: تقوم هذه المصلحة أساسا بمعالجة العمليات الحسابية الخاصة بالدينار أو العملة الأجنبية ومن مهامها الرئيسية :

_ فتح مختلف الحسابات ؛

_ استقبال الزبائن ؛

_ معالجة العمليات المتعلقة بالإدارات، توظيف الأموال؛

_ تحصيل الشيكات في نفس المكان وخارج المكان؛

_ المبادلات اليدوية (تسليم، دفع) التي يقوم بها الصرافين؛

_ إعداد اليومية الحسابية .

6_ مصلحة التجارة الخارجية: ومن مهامها ما يلي :

_ تأمين عمليات الاستيراد والتصدير، القيام بعملية التصفية، فتح وإرسال تحقيق الاعتمادات المستندية؛

_ تسيير العقود، تأمين الضمانات ؛

_ التوطين [1].

[1] وثائق مقدمة من طرف مدير بنك البركة وكالة قسنطينة402 .

الشكل(04): الهيكل التنظيمي لبنك البركة –وكالة قسنطينة402–

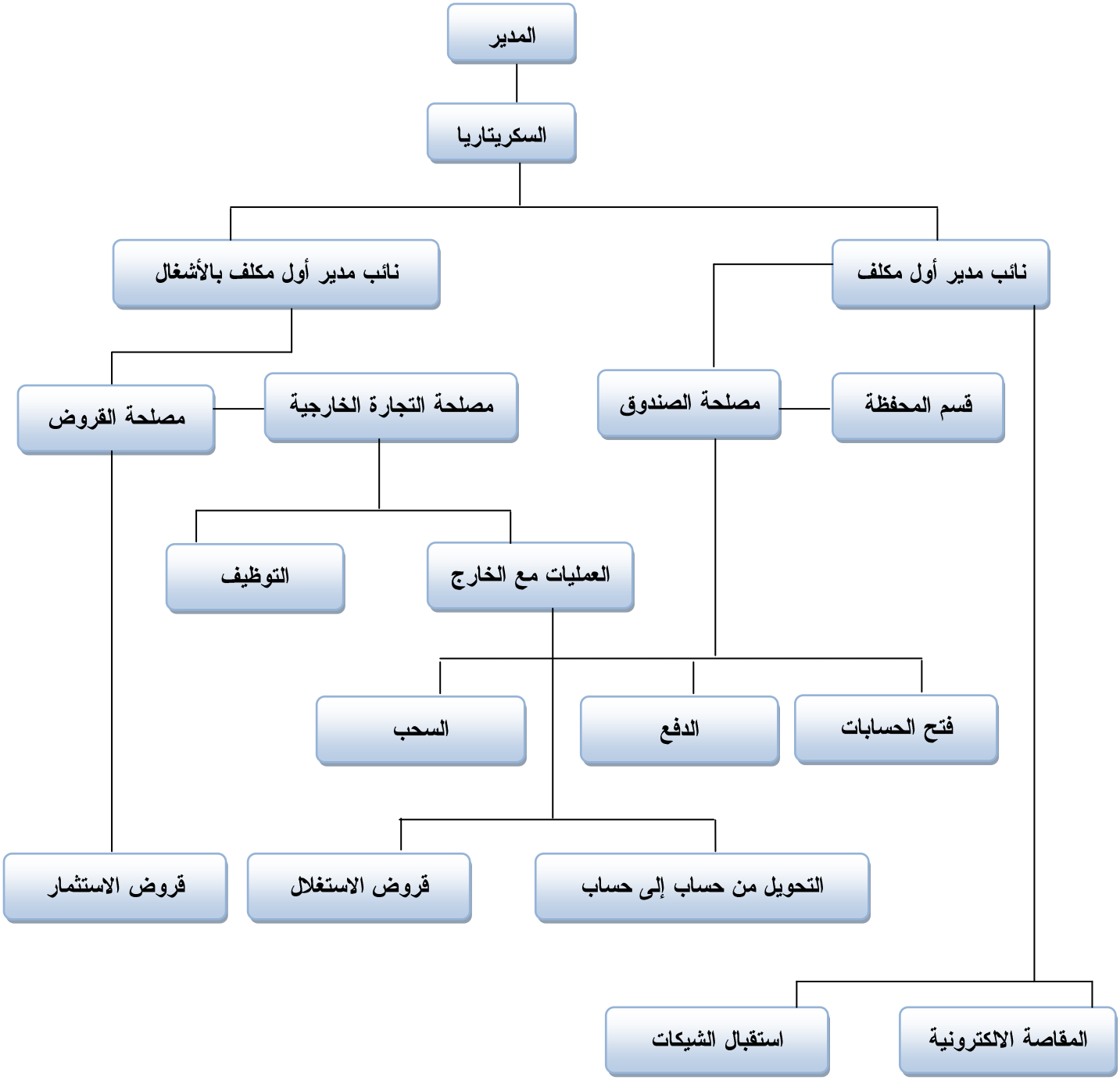

المصدر: وثائق متحصل عليها من بنك البركة.

الشكل05: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائر

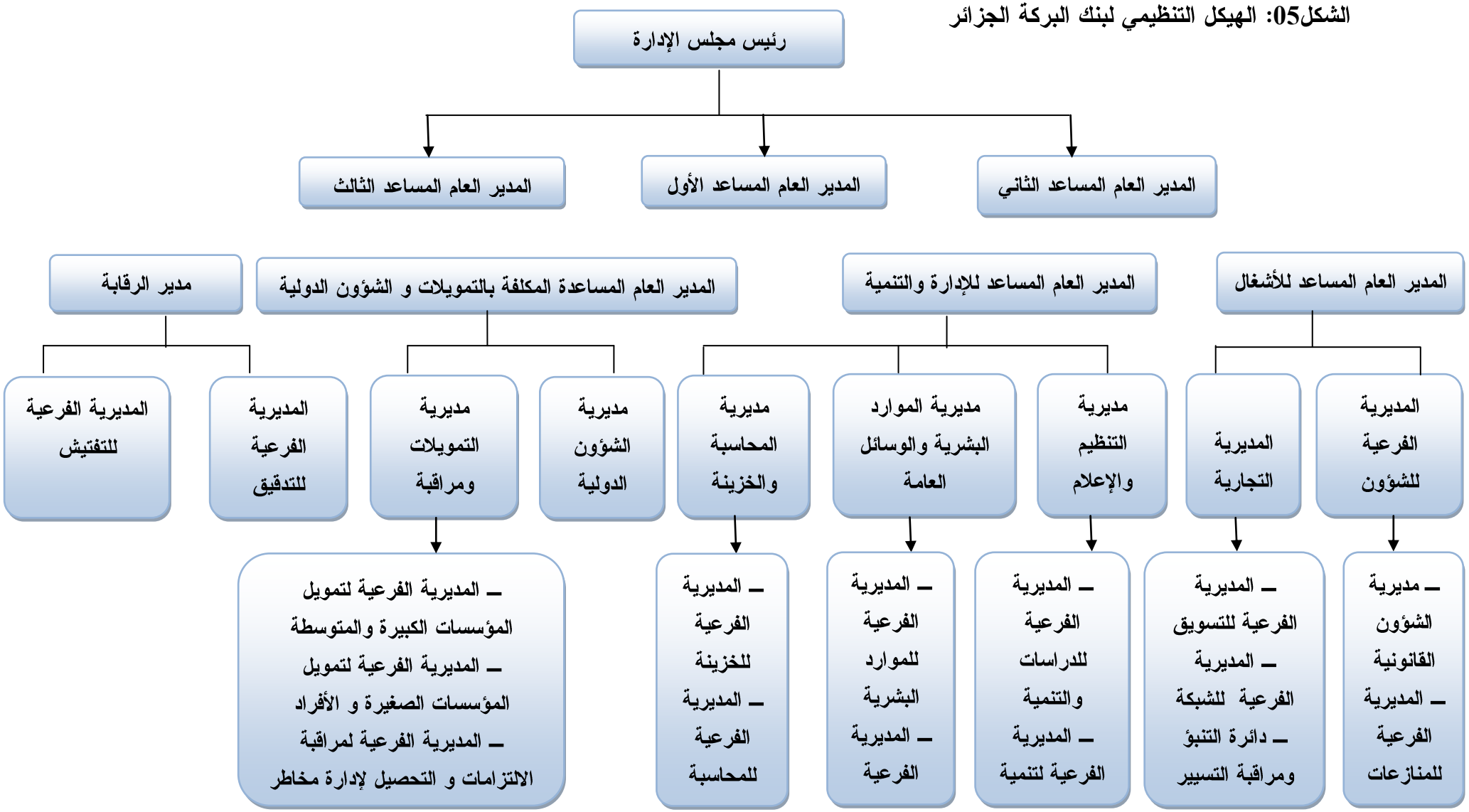

المبحث الثاني:

آليات منح التمويل التأجيري من طرف البنك

يقوم بنك البركة بالتمويل بصيغة التمويل التأجيري للمشروعات في القطاع الصناعي وفق إجراءات معينة، لذا سنحاول في هذا المبحث معرفة مراحل دراسة ملف طلب التمويل بهذه الصيغة ابتداء من مكونات ملف طلب التمويل وصولا إلى متابعة الملف من طرف البنك وإبرام العقد .

المطلب الأول: مراحل دراسة ملف طلب التمويل بالتمويل التأجيري

الفرع الأول : مكونات ملف طلب التمويل بالتمويل التأجيري

تتطلب عملية تمويل المشروعات تكوين ملف شامل يقدم للبنك ويمكن أن يكون ملف تمويل عمليات استثمارية أو عمليات استغلال، لذا يجب تقديم ملف يحتوي :

_ طلب تمويل موقع من قبل الشخص مؤهل للتصرف في حق طالب التمويل ؛

_ السجل التجاري ؛

_ القانون الأساسي عندما يتعلق الأمر بمؤسسة ذات رأس مال ؛

_ النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (محضر تعيين المسيرين) ؛

_ الميزانيات والحسابات الملحقة الخاصة بالسنوات الثلاث الأخيرة مصادق عليها إجباريا من قبل مدققي الحسابات بالنسبة لشركات المساهمة وشركات ذات المسؤولية المحدودة، أو من طرف

_ محاسب معتمد بالنسبة لأنواع الشركات الأخرى أو الأشخاص الطبيعية ؛

_ الوثائق الجبائية وشبه الجبائية ؛

_ وضعية محاسبية بتاريخ طلب التمويل عندما تكون الميزانية الأخيرة مؤرخة بأكثر من7 و8 أشهر ؛

_ حساب النتائج و مخطط تمويل تقديري معد على المدة المعينة بالتغطية المالية للاحتياجات المطلوبة من قبل العميل ؛

_ المعلومات المحصلة من قبل الزملاء، مركزية المخاطر، مركزية الديون المتعثرة، وكل معلومات أخرى التي من خلالها تعطي للبنك نظرة عامة حول وضعية العميل ؛

_ يمكن للعميل إذا رغب في الحصول على التحفيزات المحددة في قانون الاستثمارات أن يضع في ملحق هذه الوثائق نسخة من طلب موجه إلى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات ANDI أو بموافقتها؛

_ لتسهيل العلاقة ما بين العميل و البنك، تم الوضع تحت تصرف طالبي التمويلات على مستوى شبكات الاستغلال تصميمات لملفات تمويل الاستغلال والاستثمار[1] ؛

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402.

_ تقديم دراسة تقنية اقتصادية للمشروع تحتوي بصفة عامة على المعطيات التقنية للمشروع، دراسة السوق مخطط الإنجاز، تكلفة المشروع بالعملة الوطنية وبالعملة الصعبة إذا اقتضى الأمر محققة من طرف مكتب محاسب معتمد ومكتب مراجع الحسابات يقدمها الزبون لتوضيح تأثير الاستثمار الجديد على مردودية هذه الأخيرة (التدفقات النقدية، القيمة الحالية الصافية VAN، معدل المردودية الداخلية TRI وفترة الاسترداد).

❖ هذه الدراسة تتضمن على :

_ مخطط تكاليف وإرادات المؤسسة ؛

_ عرض الميزانيات وحسابات النتائج على طول فترة التمويل؛

_ حالات الزبائن والموردين الأساسيين (حسابات المؤونات) ؛

_ السجل التجاري والتشخيص الجبائي ؛

_ سند ملكية العقارات ذات الاستعمال المهني ؛

_ نسخة مقدمة من طرف وكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات .

- زيادة على هذه الوثائق يؤكد طالب التمويل أن هذه المعلومات والوثائق المكملة هي دقيقة وحقيقية في حالة ما إذا تعلق الأمر بمشروع صغير يمكن الاستغناء عن الدراسة التقنية الاقتصادية .

الفرع الثاني: متابعة ملف طلب التمويل

1_ على مستوى الوكالة :

بعد إيداع طلب العميل على مستوى شبابيك الفرع (حسب النموذج المرفق أدناه) يقوم بدراسة مطابقة الملف من ناحية الشكل بحضور العميل.

أما في حالة ما إذا كانت الملفات ناقصة من الوثائق المذكورة سابقا يلتزم العميل كتابيا بتقديم هذه الوثائق في أقرب الآجال.

أما إذا كانت الملفات مستلمة عن طريق البريد يجب الاتصال بالعميل في أجل لا يتعدى 48 ساعة من أجل تقديم الوثائق الناقصة أو تقديم التوضيحات المطلوبة، و في حالة عدم تلقي رد في أجل 3 أشهر يجب حفظ الملف نهائيا.

بعد الانتهاء من إيداع الملف تقوم الوكالة بدراسة وتحليل الملف وإجراء دراسة لمردودية المشروع في آجال أقصاها شهر، ويجب إشعار الزبون بالإيجاب أو السلب، أما إذا فاق التمويل قدرات الوكالة فإن الإشعار يكون في أقل من شهر.[1]

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402

الشكل06: نموذج طلب التمويل

السيد/الشركة .....

المقيد بالسجل التجاري لدى ولاية : .....تحت رقم.....

العنوان .....

رقم الحساب ..... وكالة:.....

إلى عناية السيد مدير وكالة بنك البركة الجزائري بـــ: ....

الموضوع/ طلب تمويل

سيدي المدير، بالإشارة إلى أحكام الأمر رقم03-11 المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض وأحكام القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري ولاسيما المتعلقة بالتعامل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية السمحة والشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري، يشرفنا أن نطلب منكم منحنا تمويلا في شكل:

تمويل تأجيري على منقول.

لتسديد: المشروع/العقد

المرفق(ة) بهذا الطلب.

وأصرح أنني اطلعت على الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري والعقود الملحقة بها، وإنني أوافق وأصادق على هذه الشروط وأحكام هذه البنود، دون أن يمكنني الرجوع على البنك بشأنها.أصرح أن السلع أو البضاعة المشار إليها أعلاه قد تم اختيارها والتفاوض بشأن مواصفاتها مع المورد وأعفي البنك صراحة من أية مسؤولية أو تبعة بخصوص مواصفات هذه السلع أو البضاعة أو عيوبها الظاهرة أو الخفية أو مخالفتها للأنظمة المعمول بها دوليا. وألتزم بعدم الرجوع على البنك من أجل هذه الحالات بأي حال من الأحوال وألتزم بالوفاء بكل الالتزامات المتضمنة في بنود العقود المرفقة بالشروط المصرفية، وتسديد جميع الأقساط المستحقة في الآجال المحددة بموجب السندات لأمر و/أو جدول الاستحقاق الذي أوقع عليهم بهذا الصدد.

بـــ.....في..... **التوقيع**

المصدر: وثائق متحصل عليها من بنك البركة وكالة قسنطينة 402.

2_ على مستوى مديرية التمويل والتسويق :

بعد الدراسة التي تقوم بها الوكالة لملف الطلب يوجه إلى المديرية الفرعية للتمويل والتسويق حيث تقوم بإعطاء رأيها إلى مستوى أعلى منها.

3_ على مستوى لجنة التمويل للمديرية العامة:

مهمتها اتخاذ القرار استنادا إلى ما جاءها من المستويات السابقة ، تتكون هذه اللجنة من مديري مختلف القطاعات الموجودة بالبنك ويرأسها المدير العام بالبنك، ولها صلاحيات غير محدودة [1].

ويمكن تلخيص ما سبق في المخطط التالي :

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجيري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402.

الشكل(07): مراحل طلب التمويل

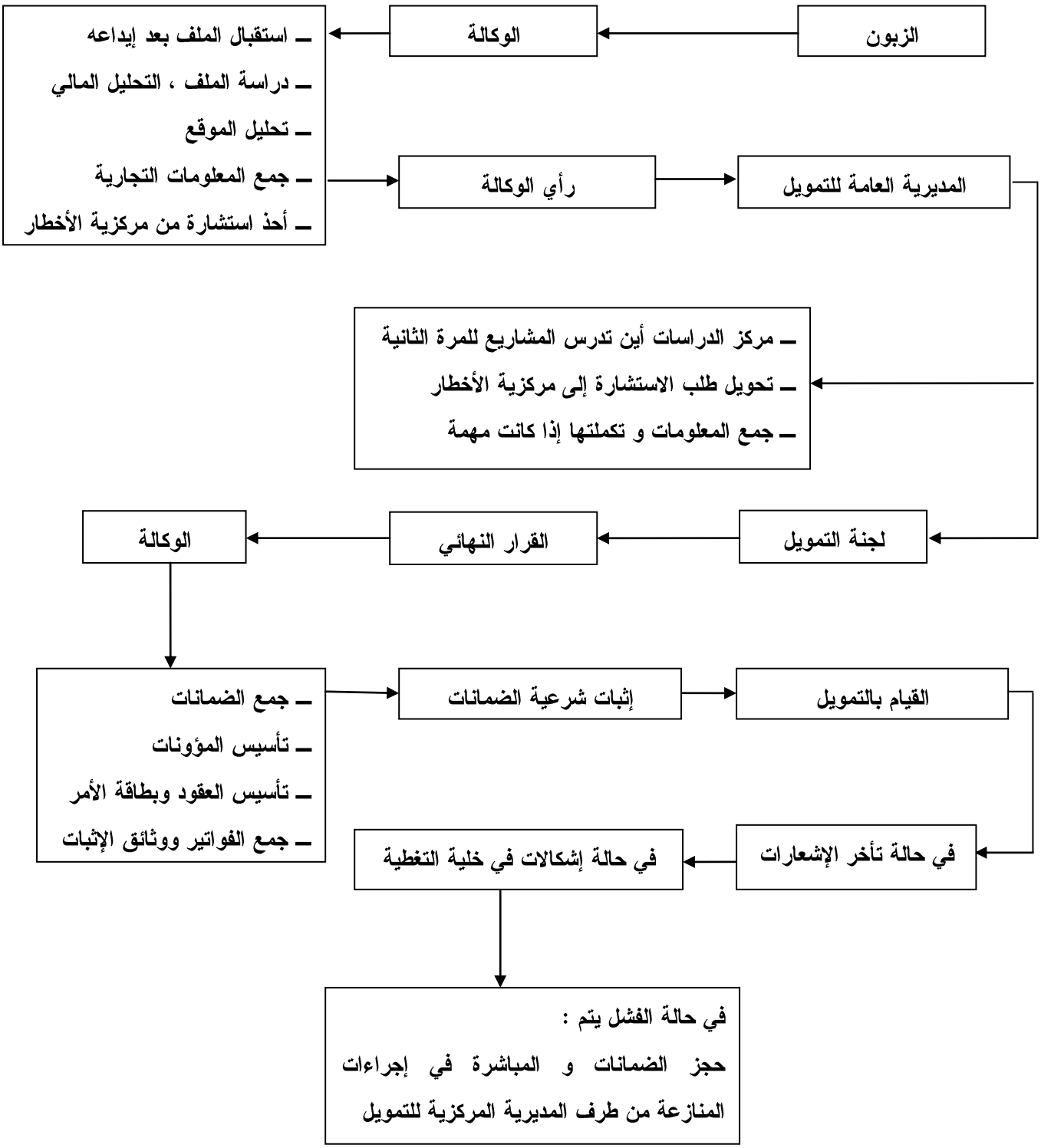

المصدر: وثائق متحصل عليها من بنك البركة وكالة قسنطينة 402 .

المطلب الثاني : إبرام عقد التمويل التأجيري ودفتر إستحقاق الإيجارات

يتم إبرام عقد التمويل التأجيري ودفع أقساط الايجار وفق الخطوات المبينة أدناه

الفرع الأول: إبرام عقد التمويل التأجيري

بعد اتخاذ قرار إيجابي من طرف اللجان السابقة حول ملف طلب التمويل يتم إعداد ترخيص بالتمويل في ثلاث (3) نسخ توجه إلى:

_ الوكالة المسيرة لحساب العميل المستفيد من التمويل ؛

_ الحفظ في ملف العملاء لدى مديرية التمويل و التسويق ؛

_ الحفظ لدى مصلحة الرقابة لدى مديرية التمويل والتسويق من أجل متابعة الالتزامات .

بعد ذلك تأتي المرحلة الأخيرة ألا وهي تهيئة عقد هذه التقنية وإعداد دفتر استحقاق الإيجارات.

وللتوضيح أكثر نقوم بعرض مثال حول زبون طالب للتمويل بصيغة الائتمان ألإيجاري:

_ التسمية : الشركة " **م ف** " مكتب دراسات (هندسة معمارية)

_ الصفة القانونية : شخص طبيعي

_ تاريخ بداية النشاط : 2004/12/01

_ عنوان المقر الاجتماعي : قسنطينة

- حيث أن البنك وكل المستأجر بمهمة اختيار المورد والتفاوض معه و تقرير مواصفات وكميات وخصائص وثمن شراء العتاد المراد استئجاره وتوقيع العقد التجاري المتعلق بذلك وتسلم الأصول المنقولة نيابة عن البنك

حيث أن الطرفان يتمتعان بالأهلية القانونية والشرعية الخالية من أي عيب لإبرام هذا العقد والطرفان راضيان واتفقا على ما يلي:

_ موضوع الطلب : بطلب من المستأجر، يلتزم البنك بموجب هذا العقد بتأجير الأصول المنقولة (سيارة من صنف**SKODA**، طراز**OCTAVIA**، نوع المركبة **VEHICUL TOURISTIQUE**) المتحصل عليها بمبلغ **2,123,333 دج** ؛

_ مدة الإيجار غير قابلة للإلغاء: حددت مدة الإيجار ب 50 شهر تسري ابتداء من تاريخ **2014/11/27.**

في حالة تسلم الأصل المنقول قبل هذا التاريخ فإن أحكام هذا العقد يبدأ سريانها ابتداء من التاريخ الفعلي لتسلم الأصل المنقول ويستحق البنك مقابل انتفاع المستأجر بالأصل المنقول بدل إيجار على أساس مدة الانتفاع قبل تاريخ سريان هذا العقد ؛

ـ **تسليم الأصول المنقولة :** يتم تسليم الأصل المنقول بموجب محضر تسليم موقع مع البائع الأول ترسل نسخة منه إلى البنك [1].

يلتزم المستأجر بعدم العدول عن استئجار الأصل المنقول من البنك لأي سبب كان، وكل عدول عن الاستئجار من قبل المستأجر يؤدي إلى تطبيق أحكام المادة 15 وهي فسخ العقد إذا رأى البنك ذلك ؛

ـ **المطابقة:** في حالة عدم تطابق الأصل المنقول مع الخصائص المتفق عليها مع البائع الأول يجب على المستأجر أن يخبر البنك بذلك بإرسال نسخة من الإشعار المكتوب الموجه إلى البائع الأول في حالات عدم المطابقة المكتشفة ؛

ـ **الملكية:** تبقى ملكية الأصل المنقول للبنك كاملة خلال مدة هذا العقد إلى غاية تسديد المستأجر لكل أقساط الإيجار المنصوص عليها في العقد ؛

ـ **واجبات المستأجر:** يلتزم المستأجر بالمحافظة على الأصل المنقول طبقا للقواعد الشرعية ولأحكام القوانين والأعراف والتنظيمات المعمول بها ؛

ـ **التأمين على الأخطار:** يوكل المستأجر بتأمين الأصل المنقول وتجديد التأمين طيلة مدة الإيجار ضد كافة الأخطار على نفقة البنك ولفائدته.

يجب على المستأجر أن يوجه للبنك شهادات يسلمها المؤمنون (شركة التأمين) تأكد للبنك على أن التأمينات المنصوص عليها والتي تم اكتتابها من قبل المستأجر وذلك خلال ثمانية أيام التي تلي تاريخ تسلم المستأجر للأصل المنقول.

يلتزم المستأجر بتنفيذ كل التعهدات المنصوص عليها التي تستوجبها التأمينات وأن يقدم كل المستندات للبنك متى طلب منه ذلك.

في حالة عدم تنفيذ المستأجر التزاماته بخصوص التأمين يمكن للبنك أن يفسخ العقد.

ـ **إخطار البنك بالحوادث:** يجب على المستأجر أن يعلم البنك على جناح السرعة بأي حادث خطير قد يطرأ على الأصل المنقول، مع الإشارة إلى تاريخ، مكان وظروف الحادث وكذا طبيعة الأضرار التي تعرض لها الأصل ؛

ـ **تحديد أقساط الإيجار:** تم احتساب وتقدير أقساط الإيجار وفقا للمعطيات التي قدمها المستأجر حول ثمن وشروط بيع الأصل المنقول وآجال التسليم وتاريخ دفع التسبيقة، وكذا عند الاقتضاء سعر صرف عملة الدفع عند تسديد كل قسط .

في حالة تعديل أحد هذه العناصر يتم تسوية أقساط الإيجار بالزيادة أو النقصان وفقا للمبلغ النهائي المدفوع للبائع الأول وكذا الضرائب والعمولات والإتاوات وغرامة التـــأخير أو خسائر الصرف

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجيري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402.

والمصاريف الأخرى التي يكون قد أنفقها البنك من جراء هذا التعديل خاصة إذا تعلق الأمر بتأخر في التسليم[1] .

ـ **الخيار النهائي:** يرفع المستأجر خيار الشراء بموجب رسالة مضمنة مع الإشعار بالاستلام موجهة للمؤجر في أجل أقصاه 15 يوم قبل انتهاء مدة الإيجار، بعد وفاءه لجميع أقساط بدل الإيجار وذلك بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في الوعد بالبيع؛

ـ **فسخ العقد:** يتم فسخ هذا العقد ويحق للبنك حينئذ استرجاع الأصل المنقول والتصرف فيه إما بالبيع أو الإيجار أو غير ذلك في الحالات التالية :

- ✓ في حالة توقف المستأجر عن الدفع وكذا في حالة التسوية القضائية وتصفية الممتلكات أو توقف النشاط ؛
- ✓ في حالة عدم دفع أي قسط إيجار أو عمولة أو مصاريف أو نفقات تابعة مستحقة للبنك أو ضرائب أو رسوم ؛
- ✓ في حالة وقوع حادث يمس بصلاحية الضمان الذي أصدره الضامن إلا إذا قدم بديلا عن هذا الضمان والذي يكون مقبولا حسب تقدير البنك؛
- ✓ في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف المستأجر كضمان وكذلك في حالة إيجارها أو تخصيصها كحصة في شركة تحت أي شكل كان دون إذن مسبق من البنك ؛
- ✓ في حالة وفاة المستأجر إذا كان شخصا طبيعيا، يمكن للورثة الاستفادة من أحكام هذا العقد بشرط أن يكونوا قادرين حسب تقدير البنك على احترام و أداء الالتزامات المترتبة عليهم، كما يحق لهم تملك الأصل مقابل التسديد المسبق لأقساط الإيجار؛
- ✓ في حالة فسخ عقد شراء الأصل المنقول من البائع الأول لأي سبب من الأسباب وخاصة إذا تعلق الأمر بعطب أو عيوب خفية تضر بكامل الأصل أو جزء منها.

ـ **الإطار القانوني والشرعي:** يخضع هذا العقد بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري لاسيما أحكام الأمر **96/09** المتعلق بالاعتماد الإيجاري والمرسوم التنفيذي رقم **06/92** المتضمن كيفيات شهر الإعتماد الإيجاري للأصول المنقولة؛

ـ **الضمانات :** ضمانا لتسديد أقساط الإيجار، النفقات والمصاريف الأخرى وبصفة عامة كل الالتزامات المنصوص عليها في العقد، يلتزم المستأجر بتخصيص كل الضمانات العينية و/ أو الشخصية التي يطلبها البنك [2].

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجيري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402.

[2] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل التأجيري لبنك البركة وكالة قسنطينة 402.

الفرع الثاني : دفتر استحقاق الإيجارات

بعد تناولنا في الفرع السابق الخطوة الأولى ألا وهي إبرام عقد التمويل التأجيري تأتي الخطوة الثانية تسديد دفعات الايجار والتي كانت وفق دفتر استحقاق الايجارات المبين أدناه :

الجدول رقم (02) دفتر استحقاق الايجارات

N° الرقم	Date d'échéance تاريخ الاستحقاق	Loyer (HT) الأجرة خ. الضريبة	Montant TVA مبلغ الضريبة	Loyer (TTC) الأجرة المستحقة	Loyers restants مبلغ الأجر المتبقية
1	27/11/2014	849,333.33	144,386.67	993,720.00	1,928, 846.43
2	27/02/2015	38,220.00	6,497.40	44,717.40	1, 884,129.03
3	27/03/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 884,876.33
4	27/04/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 805,623.64
5	27/05/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 766,370.95
6	27/06/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 727,118.26
7	27/07/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 687,865.56
8	27/08/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 648,612.87
9	27/09/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 609,360.18
10	27/10/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 570,107.49
11	27/11/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 530,854.79
12	27/12/2015	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 491,602.10
13	27/01/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 452,349.41
14	27/02/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 413,096.71
15	27/03/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 373,844.02
16	27/04/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 334,591.33
17	27/05/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 295,338.64
18	27/06/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 256,085.94
19	27/07/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 216,838.25
20	27/08/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 177,580.56
21	27/09/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 138,327.87
22	27/10/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 099,075.17
23	27/11/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 059,822.48
24	27/12/2016	33,549.31	5,703.38	39,252.69	1, 020,569.79
25	27/01/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	981,317.10
26	27/02/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	942,064.40
27	27/03/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	902,811.71
28	27/04/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	863,559.02
29	27/05/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	824,306.32
30	27/06/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	785,053.63
31	27/07/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	745,800.94
32	27/08/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	706,548.25
33	27/09/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	667,295.55
34	27/10/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	628,042.86
35	27/11/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	588,790.17
36	27/12/2017	33,549.31	5,703.38	39,252.69	549,537.48
37	27/01/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	510,284.78
38	27/02/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	471,032.09
39	27/03/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	431,779.40

40	27/04/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	392,526.70
41	27/05/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	353,274.01
42	27/06/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	314,021.32
43	27/07/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	274,768.63
44	27/08/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	235,515.93
45	27/09/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	196,263.24
46	27/10/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	157,010.55
47	27/11/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	117,757.86
48	27/12/2018	33,549.31	5,703.38	39,252.69	78,505.16
49	27/01/2019	33,549.31	5,703.38	39,252.69	39,252.47
50	27/02/2019	33,549.12	5,703.35	39,252.47	00
Total		2, 497,920.02	424,646.40	2, 922,566.42	

المصدر: وثائق مقدمة من طرف مدير بنك البركة وكالة قسنطينة402.

من خلال الجدول نلاحظ أن أول دفعة تم تسديدها كانت في 27 نوفمبر 2014 بمبلغ849333.33 دج دون إحتساب الضريبة أما بعد فرضها والتي قدر مبلغها بـــ144386.67 دج أي أن دفعة الايجار أصبحت تساوي 9937200 دج ليتبقى مبلغ 1928846.43 دج يستحق الدفع خلال 49 شهر حسب ما ثم الاتفاق عليه في العقد.

بعد 3 أشهر من الدفعة الأولى تم دفع مبلغ 447717.40 دج بكامل الرسوم ليتبقى مبلغ1884876.33 دج المستحق الدفع في الأشهر القادمة.

من شهر27 مارس2015 إلى15 فيفري2019 وهو تاريخ دفع آخر دفعة، حيث أن مبلغ الدفعات في هذه الفترة كان ثابث حيث قدر بـــ3925247 دج.

المبحث الثالث:

فعالية التمويل التأجيري في تمويل المشروعات في بنك البركة – وكالة قسنطينة – وعوائق وآفاق تطويره في الجزائر

يعمل بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك الإسلامية على تمويل المشروعات وفق صيغ إسلامية معروفة والتي من بينها المرابحة، السلم، الاستصناع، المساومة، ومن بين هذه الصيغ التي سنركز عليها في هذا المبحث التمويل التأجيري .

المطلب الأول: تطور حجم التمويل في بنك البركة –وكالة قسنطينة–

سنحاول في هذا المطلب دراسة تطور حجم التمويل في بنك البركة وفق الجداول المبينة أدناه، وتجدر الإشارة إلى أننا لم نستطيع التحصل على الإحصائيات لسنة2017 في حين تحصلنا الإحصئيات المتعلقة بسنة 2019 للثلاثي الأول فقط.

الفرع الأول : تطور مصادر التمويل لبنك البركة –وكالة قسنطينة– خلال الفترة(2014–2019)

يبين الجدول أدناه المصادر التي يعتمد عليها بنك البركة–وكالة قسنطينة– في الحصول على الأموال والتي من بينها ما يوجهها لتمويل المشروعات.

الجدول رقم (03): تطور مصادر التمويل لبنك البركة وكالة–قسنطينة–خلال الفترة2014–2019

الوحدة (مليار دينار)

السنوات	المجموع		الودائع لأجل		الودائع الجارية	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
2014	6747297	100	4787968	76.96	1959329	29.04
2015	8499704	100	6535724	76.90	1963980	23.10
2016	6620781	100	4455461	67.30	21659424	32.70
2018	7365977	100	3900503	52.95	3659424	49.68
2019	7355192	100	3730215	50.72	3624977	49.24

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم1–2–3.

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الودائع لأجل لسنة 2014 و2015 والتي قدرت بـــ 70.96% 76.90% على التوالي تفوق بكثير نسبة الودائع الجارية 29.04"% .23.11% والسبب راجع لكون البنك يقوم بمنح التمويل للمشروعات من الودائع التي يتحصل عليها من دفتر التوفير، سندات الصندوق، وديعة

الضمان، وهذا يدل أن الاقتصاد انفتاح، في مقابل ذلك فإن نسبة الودائع الجارية منخفظة لأن البنك يتركها في شكل أموال سائلة لمواجهة المعاملات اليومية والمفاجئة للزبائن.

أما في السنوات 2016،2018 و2019 نلاحظ أن نسبة الودائع لأجل تبدأ بالانخفاض تدريجيا67.30% 59.95% ، 50.72% على التوالي في مقابل ذلك نلاحظ نسبة الودائع الجارية تتصاعد من 32.70%،إلى 49.68% ثم إنخفضت بشكل طفيف 49,28 % على التوالي وهذا يدل على أن الزبائن يقومون بترك أموالهم لمدة قصيرة أي الودائع تحت الحساب تتزايد.

الفرع الثاني: : تطور صيغ التمويل في بنك البركة-وكالة قسنطينة- خلال الفترة:2014-2019.

يعتمد البنك على عدة صيغ لتمويل المشروعات والمبينة في الجدول وبعد التحليل الذي سنقوم به نبين الصيغة الأهم التي يعتمد عليها البنك مقابل الصيغ الأخرى.

الجدول رقم (04) : تطور صيغ التمويل في بنك البركة-وكالة قسنطينة- خلال الفترة:2014-2019.

الوحدة (مليار دينار)

صيغ التمويل	السنوات									
	2014	%	2015	%	2016	%	2018	%	2019	%
التمويل التأجيري	440583	6,50	685899	11,71	680276	19,56	4270245	65,33	4352704	71,07
المرابحة	185252	2,73	122569	2,09	113826	3,27	720781	11,03	781900	12,77
المشاركة	0	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
السلم	1567599	23,14	1411586	24,09	1136063	32,67	515169	7,88	395875	6,46
الإستصناع	49587	0,73	44825	0,76	44112	1,27	3575	0,05	615	0,01
المساومة	4531287	66,9	3593357	61,32	1502184	43,19	1023971	15,67	590664	9,64
صيغ أخرى	1367	0,02	1558	0,027	1436	0,041	2799	0,043	2798	0,05
المجموع	6775675	100%	5859794	100%	3477897	100%	6536540	100%	6124556	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم1،2،3.

من خلال الجدول أعلاه والذي يظهر بوضوح سيطرة كلا من صيغتي المساومة بنسبة 66.8% والسلم بنسبة 23.13% لسنة 2014 على عملية التمويل في مقابل ذلك كانت المرابحة والإستصناع وصيغ أخرى ذات نسب ضئيلة بـــ2.7%، 0.73 %، 0.02 % على التوالي، في انعدام لصيغة المشاركة مما يدل على استبعاد البنك لهذه الصيغة نظرا للأخطار التي تحملها، بالنسبة للتمويل التأجيري فكانت نسبته 6.5%وهي منخفضة نوعا ما لكونه حديث النشأة في الجزائر نوعا ما.

أما في سنتي 2015 و2016 نلاحظ بقاء سيطرة صيغتي السلم والمساومة على عملية التمويل هذا من جهة أما من جهة أخرى نلاحظ أن التمويل التأجيري في تطور ملحوظ حيث قفز من 6.5 % في 2014 إلى 11.7% في 2015 ثم إلى 19.5% سنة 2016 وهذا يدل على أهمية هذه الصيغة وفعاليتها في تمويل هذه المشروعات وانتشار التعامل بها.

وفي سنتي 2018 و2019 انتقلت السيطرة لصالح صيغة التمويل التأجيري حيث أحدثت قفزة نوعية كبيرة إذ أنها ارتفعت من 19.5% لسنة 2016 إلى 66.3% سنة 2018 ثم إلى 71% لسنة 2019، وهو تطور جد ملحوظ حيث أنها أصبحت تستحوذ تقريبا على عملية التمويل وهذا يدل على أن جل المشاريع تلجأ إليها كمصدر للتمويل.

والأسباب التي تدعو الى اللجوء للتمويل التأجيري كبديل تمويلي هي مقابلة الاحتياجات المؤقتة حيث تحتاج المشروعات أحيانا إلى معدات وأصول معينة لأجل نشاط معين مثل(آلة حفر، سيارة..,الخ) فبدل الشراء تستأجرها لأنها ربما لن تحتاجها مرة أخرى، كذلك إمكانية إنهاء الاستئجار حيث تزداد أهمية هذا الشرط في حالة المعدات التي تتميز بالتطور التكنولوجي السريع إضافة إلى المزايا الضريبية.

والمنحنى التالي يبين تطور التطورات التي مر بها التمويل التأجيري بالنسبة للصيغ الأخرى:

الشكل رقم (08): منحنى بياني يمثل حجم تطور التمويل التأجيري بالنسبة الصيغ الأخرى خلال سنوات 2014 -2019

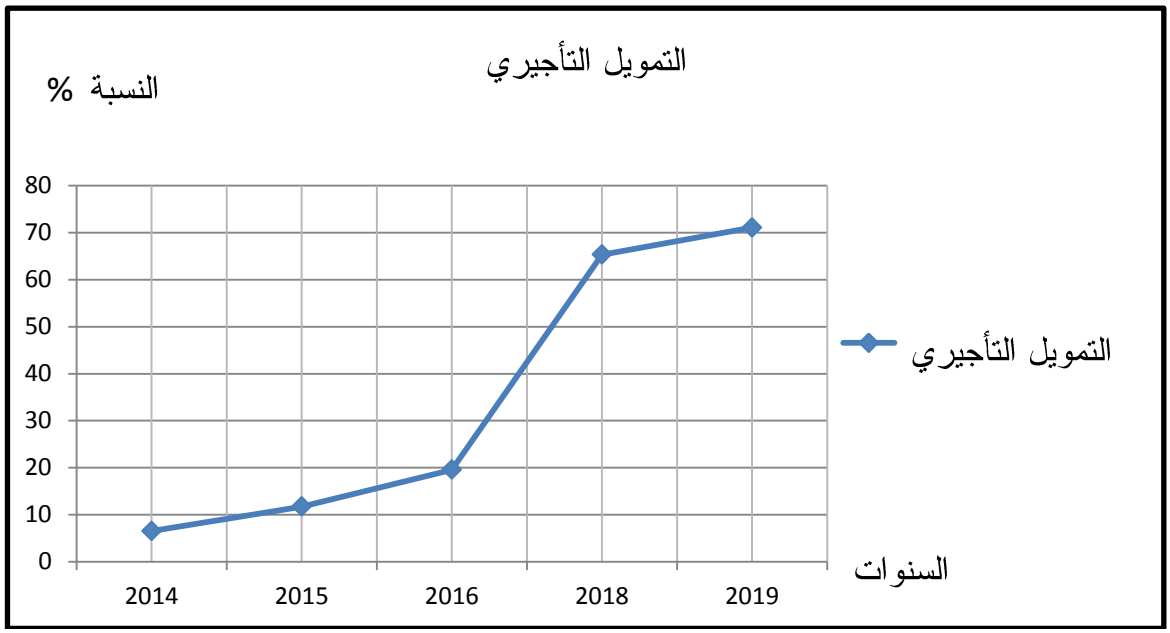

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الجدول رقم04

يبين المنحنى أعلاه أن التمويل التأجيري في تصاعد مستمر من سنة2014–2019 والأسباب التي تدعو إلى اللجوء للتمويل التأجيري كبديل تمويلي هي مقابلة الاحتياجات المؤقتة حيث تحتاج المشروعات أحيانا إلى معدات وأصول معينة لأجل نشاط معين مثل(آلة حفر، سيارة..الخ) فبدل الشراء تستأجرها لأنها ربما لن تحتاجها مرة أخرى، كذلك إمكانية إنهاء الاستئجار حيث تزداد أهمية هذا الشرط في حالة المعدات التي تتميز بالتطور التكنولوجي السريع إضافة إلى المزايا الضريبية

الفرع الثالث : نمو التمويل التاجيري لبنك البركة–وكالة قسنطينة–خلال الفترة 2015–2016–2019

من خلال هذا الفرع سوف نحاول تبيان نسبة النمو للتمويل التأجيري بالإضافة إلى تبيان نسبة الودائع لأجل الموجهة لصالح التمويل التأجيري.

الجدول رقم (05): نمو التمويل التاجيري لبنك البركة–وكالة قسنطينة–خلال الفترة 2014–2019

الوحدة (مليار دينار)

السنوات	التمويل التأجيري		نسبة التمويل التأجيري إلى الودائع لأجل
	القيمة	نسبة النمو	
2014	440583	-	9.20
2015	685899	55.67	10.49
2016	680275	-0.82	15.27
2018	4270245	-	109.47
2019	4352704	1.93	116.69

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم1،2،3

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة النمو إنخفضت بشكل كارثي والسبب الرئيسي راجع إلى إختفاء المشاريع نتيجة تراجع الاقتصاد الوطني والسياسة التقشفية التي إنتهجتها البلاد وإنهيار أسعار البترول.

كما نلاحظ أن نسبة التمويل التأجيري إلى الودائع خلال السنوات 2014،2016،2015 هي نسب معتبرة وفي تزايد مستمر قدرت بـــ9.20%، 10.49%،15.27% على التوالي والسبب راجع إلى أن سندات الصندوق إنخفضت بشكل كبير مما أثر على حجم الودائع لأجل.

أما في سنة 2018،2019 نلاحظ أنها فاقت الضعف(أي أكثر من 100%)، حيث قدرت 109.47% 116.69 % على التوالي، وهذا معناه أن البنك قام بمنح تمويل للمشروعات أكثر مما تحصل على ودائع.

الفرع الرابع : علاقة التمويل التأجيري لبنك البركة –وكالة قسنطينة– بمساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام خلال الفترة 2014–2019

يبين الجدول الموالي علاقة التمويل التأجيري لبنك البركة –وكالة قسنطينة– بمساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام خلال الفترة 2014–2019 وهي صيغة موجهة تحديدا لتمويل القطاع الصناعي:

الجدول رقم (06): علاقة التمويل التأجيري لبنك البركة –وكالة قسنطينة– بمساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام خلال الفترة 2014–2019

الوحدة (%)

السنوات	مساهمة القطاع الصناعي في الناتج الداخلي الخام	نمو التمويل التأجيري
2014	4.9	
2015	5.4	55.67
2016	5.6	-0.82
2017	5.7	
2019	5.6	1.93

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات من:الجدول رقم 5 و:

- Banque d'Algérie, Section Principales, Bulletin statistique pour le 4éme trimestre 2018 N° 44, p: 08.

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة مساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الخام في تصاعد مستمر من 4.9 % إلى 5.7 % في المقابل إنخفاض نسبة نمو التمويل التأجيري وهذا يعني أن القطاع الصناعي لا يعتمد على التمويل التأجيري مع أنه في بنك البركة موجه إليه خصوصا.

المطلب الثاني: عوائق وصعوبات التمويل التأجيري وآفاق تطويره

نبين من خلال هذا المطلب أهم العوائق والصعوبات التي تعيق عملية التمويل التأجيري في الجزائر وكذلك أهم الآفاق التي تعمل على تطويره.

الفرع الأول: عوائق وصعوبات التمويل التأجري في الجزائر

إن أهم عوائق وصعوبات التمويل التأجيري لها العديد من الأسباب نذكر منها:

_ عدم وجود إطار تشريعي ينظم ويحكم هذه العملية بشكل دقيق وكامل؛

_ عدم مرونة وتطور النظام المالي الجزائري؛

_ عدم كفاية التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة من الجانب الجبائي؛

_ غياب ارادة حقيقية للدولة في تنظيم ودعم التمويل التأجيري.

إن كل هذه العوائق والقيود يجب أن تزول لما لها من أثر سلبي في التطبيق والعمل بهذه الصيغة التمويلية[1].

الفرع الثاني: آفاق تطويره

هناك حاجة ماسة بالنسبة للإقتصاد الجزائر إلى وجود مؤسسات وبنوك تقوم بعمليات التمويل التأجيري سواء كانت وطنية أو أجنبية فهو يعطي:

_ فرصة للمشروعات التي وصلت إلى سقوف عالية من المديونية

_ فرصة للمشروعات التي ترى أن الشروط غير ملائمة من حيث التكلفة، الضمانات، المدة، ...إلخ لإيجاد بديل تمويلي؛

_ فرصة للمشروعات التي تعرف توسعا كبيرا ونمو لمواجهة إحتياجاتها التمويلية الناتجة عن هذا التوسع فرصة كذلك أمام المشروعات أين يكون هناك إبداعات واختراعات تقنية وتكنولوجية متكررة لمواجهة خطر التقادم التكنولوجي.

ونظرا لهذه الأهمية، فإنه يجب العمل على توفير جملة من العوامل المساعدة على الارتقاء بهذه الصيغة التمويلية مثل:

_ إزالة جميع العقبات والقيود التي من الممكن التعرض لها عند التعامل بهذه الصيغة؛

_ الدعم الحكومي المباشر وغير المباشر، المالي والمعنوي لهذه الصيغة ومتابعة تطبيقها لضمان تكييف دائم ومستمر لهذه الصيغة التمويلي مع كل ماهو مستجد وضمان نجاحه؛

_ تشجيع إنجاز شركات التمويل التأجيري الوطنية منها والأجنبية؛

_ تشجيع وتحفيز البنوك العامة والخاصة على العمل بهذه الصيغة وفتح فروع متخصصة فيها؛

_ إيجاد تحفيزات جبائية وجمركية وشبه جبائية مصاحبة للتمويل التأجيري.

لذلك وجب على الجزائر العمل على الإستفادة وترسيخ ثقافة التمويل التأجيري فيها بإزالة كل العقبات التي تقف حائلا دون تطوره وذلك للعمل على توفير حل لمشكل تمويل المشروعات التي فشلت إلى حد ما مختلف البدائل المطبقة فيه إلى حد الآن.[2]

[1] عمار زودة، مرجع سبق ذكره، ص ص:174–175.

[2] خوني رابح، حساني رقية،مرجع سبق ذكره، ص ص:6-7.

خاتمة الفصل:

يعتبر بنك البركة –وكالة قسنطينة– من بين البنوك و المؤسسات المتخصصة الرائدة في تمويل المشاريع الصناعية بصيغة التمويل التأجيري ، و هذه الصيغة تعتبر من أهم صيغ التمويل التي ينتهجها، تلبي احتياجات البنك و الزبون على حد سواء.

كما لاحظنا فإن ميكانيزم التمويل التأجيري على مستوى بنك البركة –وكالة قسنطينة– يمر عبر عدة مراحل، من دراسة ملف الطالب للتمويل واتخاد قرار التمويل وذلك بإبرام العقد بين البنك و الزبون الطالب للتمويل.

حيث أن نجاح عملية التمويل بهذه الصيغة هي دفع الأقساط الإيجارية بصفة منتظمة من طرف المستأجر مما يحفز التعامل بهذه التقنية وهذا ما يشجع على تأسيس شركات أخرى متخصصة ،حيث أن سبب توجهنا بالخصوص إلى بنك البركة جاء نظرا إلى أن العديد من البنوك لا تقوم بتطبيق هذا النوع من التمويل.

خاتمـــة عامة

خاتمة عامة:

على الرغم من تعدد العوائق والعقبات التي تواجه المشروعات يبقى أكبر وأصعب مشكل هو مشكل التمويل، ولهذا سعت معظم دول العالم لتطوير مصادر تمويلها التي إتخدت عدة أشكال من بينها الائتمان الايجاري، فهو أسلوب يساعد المشروعات على الحصول على التجهيزات والآلات الحديثة والأصول الثابتة، والتي لاتستطيع الحصول عليها إما لضعف مواردها الذاتية أو عدم القدرة على الإقتراض لعدم توفر شروط الإئتمان التي تفرضها البنوك والمؤسسات المالية، ويساعد الائتمان الايجاري المشروعات على إحداث وحدات إنتاجية جديدة، أو التوسع في أنشطتها القائمة، وكل ذلك يصب في مصلحة الاقتصاد الوطني بحيث تعمل على تطويره وتحريك عجلة التنمية، حيث أصبح هذا النوع من التمويل أكثر نظم التمويل جدارة.

علاوة على ما سبق فإن الائتمان الايجاري اكتسب مكانة مرموقة لدى الدول المتقدمة، وحتى في بعض الدول النامية التي أصبحت تعتمد على هذه التقنية بكثرة في تمويل مشروعاتها.

والجزائر بدورها حاولت الاعتماد على تقنية الائتمان الايجاري لتطوير الائتمان المصرفي، إلا أن هذه التجربة في الجزائر حديثة العهد نسبيا، لم ترقى بعد إلى أن تصبح بديلا تمويليا يلجأ إليه أصحاب المشاريع من حيث حجم التمويل المتاح من طرفها.

_ إختبار الفرضية الرئيسية:

_ يساهم الائتمان الايجاري كتقنية تمويلية في حل مشكل تمويل المشروعات بشكل كبير تمويل، هذه الفرضية مثبتة وصحيحة.

_ اختبار الفرضيات الفرعية:

_ خيار شراء الأصل المستأجر والامتيازات المحافظة على السيولة تعد أهم المزايا التي تدفع المشاريع إلى اختيار الايجاري كأحد أهم المصادر التمويلية، هذه الفرضية مثبتة وصحيحة؛

_ تعد الإجراءات المطبقة على أصحاب المشاريع للحصول على الائتمان الإيجاري عاملا مشجع، هذه الفرضية مثبتة؛

_ يستطيع بنك البركة لولاية قسنطينة تلبية كافة متطلبات التمويل الإيجاري التي يحتاجها أصحاب المشاريع بنسبة كبيرة، هذه الفرضية مثبتة وصحيح.

_ النتائج :

_ من خلال الدراسة نتضح أن الائتمان الايجاري هو صيغة تمويلية ظهرت نتيجة لظروف إقتصادية، وتطورت إلى أن أصبحت من أهم أدوات التمويل في البنوك الاسلامية لمزاياها العديدة ومسايرتها للتطور التكنولوجي الذي يميز هذا العصر؛

_ يتميز تطبيق هذه الصيغة التمويلية في بنك البركة بالسهولة والمرونة وقلة المخاطر؛

_ معظم التقارير السنوية للبنوك الاسلامية لا تفصح عن البيانات التي تتعلق بصيغ التمويل مما يشكل صعوبة في وجه الباحثين في هذا المجال؛

_ يعتمد البركة الايجاري بشكل كبير على تقنية الائتمان الايجاري لتمويل المشروعات الموجهة له.

_ إن الائتمان الايجاري واحد من بين طرق التمويل التي توفي للمشروعات مصدرا تمويليا للحصول على التجهيزات الحديثة بأقساط دورية محددة يوفرها الأصل الإنتاجي المؤجر ودون تحملها أثمان غالية.

_ الاقتراحات والتوصيات :

_ نقترح تشجيع هذا النوع من التمويل بتوفير البيئة القانونية الملائمة والتنظيمية لعمل البنوك الاسلامية خاصة في الجزائر حيث لا توجد قوانين وتشريعات ملائمة للبنك الاسلامي ؛

_ تطوير البحوث في البنوك الاسلامية من أجل مصادر تمويلية أخرى ناجحة ؛

_ نوصي بضرورة الافصاح عن البيانات التي تتعلق بصيغ التمويل في البنوك الاسلامية

_ وجوب وجود ارادة لدى الحكومة الجزائرية لتطوير هذه الصيغة التمويلية، والعمل على نشر الثقافة التمويلية بأسلوب الائتمان الايجاري لدى المتعاملين الاقتصاديين وإلزام الهيئات الاستثمارية للترويج له ليعتمد من طرف المشاريع الجديدة ؛

_ على الهيئات التشريعية والضريبية إعداد وإقرار قانون خاص بالائتمان الايجاري، وجعله في حيز التنفيذ، مع إضافة إمتيازات الجبائية للمشروعات التي تتبنى صيغ الائتمان الايجاري عبر الاعفاءات الضريبية، بالاضافة إلى التخفيض الجمركي على الأصول المستوردة في إطار هذه الصيغة من التمويل.

_ آفاق الدراسة :

من خلال هذه الدراسة يتسنى لنا فتح الباب أمام دراسات جديدة في نفس الموضوع ونذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

_ دور الائتمان الايجاري في تمويل المشروعات في قطاع الأشغال العمومية؛

_ فعالية الائتمان الايجاري في رفع رقم أعمال البنك خلال20 سنة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

أولا: المراجع باللغة العربية

أ_ الكتب:

1_ الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة السابعة؛ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.

2_ بسام هلال مسلم القلاب، **التأجير التمويلي**(دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى؛ عمان: دار الكندي للنشر و التوزيع، 2009.

3_ حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، الطبعة الأولى؛ عمان، دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة،2013.

4_ محمد الطاهر قادري وآخرون، **المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول**، الطبعة الأولى، بيروت، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع،2014.

5_ محمد محمود العجلوني،**البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى؛ عمان، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، 2008.

6_ ميثم صاحب عجام، علي محمد سعود، **التمويل الدولي**، الطبعة الأولى؛ عمان: دار الكندي للنشر، 2014.

ب_ الأطروحات والرسائل الجامعية:

1_ أمال حداق، **القرض الإيجاري كبديل للقروض التقليدية في الجزائر**، دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة عين فكرون– "332" مذكرة ماستر، العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي، 2014.

2_ خالد طالبي، **دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** –دراسة حالة الجزائر–، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري – قسنطينة، 2011.

3_ رامي حريد، **البدائل التمويلية للاقراض الملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة–دراسة حالة الجزائر**–، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر– بسكرة، 2015.

4_ سعيد عمر الحاج، **دور التأجير التمويلي في تمويل المشروعات الإقتصادية في الجزائر**، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة عمار ثليجي– الأغواط، 2011.

5_ سوسن زيرق، **مساهمة قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي،2017.

6_ عبدو عيشوش، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر-باتنة،2009.

7_ فتيحة قدور بن عطية، **الائتمان الايجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR-بوقيرات**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم، 2015.

8_ رزاق محمد، **مدى توافق النظام المحاسبي مع المعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة-بومرداس، 2015.

9_ هشام بن عزة، **دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران،2012.

ج_ المجلات العلمية:

1_ دانا حمه باقي عبد القادر، **عقد التأجير التمويلي** مفهومه و طبيعته القانونية-دراسة مقارنة، مجلة الرافدين،العدد53، المجلد14، جامعة السليمانية، 2016.

2_ زليخة بن حناشي، **أهمية التمويل التأجيري و كيفية تطبيقه في بنك البركة الجزائري**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 42، المجلد ب، جامعة قسنطينة2، ديسمبر2014.

3_ عمار زودة، **التمويل التأجيري في الجزائر**، واقعه و متطلبات تطويره، مجلة البحوث الإقتصادية و المالية، العدد01، المجلد05، جامعة أم البواقي جوان 2018.

4_ لخضر خلاف، محمد أكرم بلولة، **عقود الإيجار التمويلي**، مجلة الإقتصاد الصناعي، العدد12، جامعة الحاج لخضر- باتنة، جوان 2017.

5_ مليكة زغيب، استخدام قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الانسانية، العدد7، جامعة محمد خيضر-بسكرة،فيفري2005.

د_ المراسيم والقوانين والتشريعات:

1_ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 03 الصادر بتاريخ 14-01-1996، المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 95-09 المؤرخ بتاريخ 10-01-1996": المتضمن الإعتماد الإيجاري.

2_ القانون رقم90-10 المتعلق بالنقد و القرض،الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، العدد16 ، 18 أفريل1990.

هـــ_ الملتقيات والمؤتمرات:

1_ خوني رابح،حساني رقية:واقع آفاق التمويل ألتأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، متطلبات التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربي جامعة حسيبة بن بوعلي–الشلف،17_18أفريل2006.

2_ عاشور كتوش، عبد الغاني حريري، مداخلة بعنوان **التمويل بالائتمان الإيجاري– الاكتتاب في عقوده و تقييمه**، جامعة الشلف ، 09–10 مارس 2008.

3_ عاشور مزريق، محمد غربي: **الإئتمان الإيجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، الملتقى الدولي حول: متطلبات التأهيل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة حسيبة بن بوعلي– الشلف ،17–18 أفريل 2006.

4_ مصطفى بلمقدم، وآخرون، **التمويل عن طريق الإيجار كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي**، المؤتمر العلمي الرابع حول الريادة و الإبداع استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، كلية العلوم الإدارية و المالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 15–16 مارس 2005.

و_ الدورات التدريبية:

1_ بوالعيد بعلوج، **التمويل ألتأجيري كإحدى صيغ التمويل الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير–سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث، 25–28 ماي 2003.

2_ عبد الله بن منصور و سليمان مرابط، "**تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية**"، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، الجزائر: جامعة فرحات عباس، 28 –25 ماي 2003.

3_ ليلى قطاف، سعيدة بوسعدة ، **الائتمان الإيجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع دراسة تطبيقية لمؤسسة BCR سطيف**، الدورة التدريبية الدولية حول نمو المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير– سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث،25–28 ماي2003، ص08.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1_ Linda DEELEN, Mauricio DUPLEICH ,Louis OTHIENO, & Olivier WAKELIN , **Leasing for Small and micro enterprise** , international labor office Geneva, Switzerland, 2003 .

قائمة الملاحق

ملحق رقم 1 مصادر و استخدامات بنك البركة

– وكالة قسنطينة – 2014–2015

RESSOURCES en milliers de DZD

rubriques	31/12/2015	prévision	déc-14	31/12/2014	écarts budg	évol an	évol / 2013
livrets	1 970 624	906 040	863 787	863 787	117,50%	128,14%	128,14%
dat	0	0	0	0			
bons de caisse	3 765 300	3 595 900	3 659 450	3 659 450	4,71%	2,89%	2,89%
PREG	799 800	413 100	264 731	264 731	93,61%	202,12%	202,12%
ressources remunerables	**6 535 724**	**4 915 040**	**4 787 968**	**4 787 968**	**32,97%**	**36,50%**	**36,50%**
ressources gratuites	1 949 321	2 062 916	1 947 836	1 947 836	-5,51%	0,08%	0,08%
devises	14 658	8 514	11 493	11 493	72,16%	27,54%	27,54%
ressources gratuites	**1 963 980**	**2 071 430**	**1 959 329**	**1 959 329**	**-5,19%**	**0,24%**	**0,24%**
total ressources	8 499 704	6 986 470	6 747 297	6 747 297	21,66%	25,97%	25,97%

EMPLOIS en milliers de DZD

rubriques	31/12/2015	prévision	déc-14	31/12/2014	écarts budg	évol an	évol / 2013
Mourabaha	122 569	191 189	185 252	185 252	-35,89%	-33,84%	-33,84%
Moucharaka	0	0	0	0			
Salam	1 411 586	2 144 066	1 567 599	1 567 599	-34,16%	-9,95%	-9,95%
Istisnaa	44 825	180 000	49 587	49 587	-75,10%	-9,60%	-9,60%
Ijara Retail	42 309	55 754	37 524	37 524	-24,12%	12,75%	12,75%
Ijara Corporate	643 590	515 872	403 059	403 059	24,76%	59,68%	59,68%
Moussaouama	3 593 357	3 139 081	4 543 062	4 531 287	14,47%	-20,90%	-20,70%
Autres	1 558	88	1 367	1 367	1660,89%	13,99%	13,99%
total emplois brut	5 859 793	6 226 050	6 787 449	6 775 675	-5,88%	-13,67%	-13,52%
dont: impayés	173 755	158 460	118 521	118 521	9,65%	46,60%	46,60%
provisions	-98 228	-112 609	-112 609	-112 609	12,77%	12,77%	12,77%
total emplois nets	5 761 565	6 113 441	6 674 839	6 663 065	-5,76%	-13,68%	-13,53%

HORS BILAN en milliers de DZD

rubriques	31/12/2015	prévision	déc-14	31/12/2014	écarts budg	évol an	évol / 2013
Engats. de financement	1 185 725	1 523 760	1 837 261	1 837 261	-22,18%	-35,46%	-35,46%
Engagements de garantie d'ordre	0	0	0	0			
Engats. de garantie	108 894	89 173	207 880	207 880	22,12%	-47,62%	-47,62%
total engagements	1 294 619	1 612 933	2 045 141	2 045 141	-19,74%	-36,70%	-36,70%

0

ملحق رقم 2 مصادر و استخدامات بنك البركة

– وكالة قسنطينة – 2015–2016

RESSOURCES en milliers de DZD

rubriques	29/02/2016	prévision	févr-15	31/12/2015	écarts budg	évol an	évol.2016
livrets	1 880 595	2 020 559	1 903 965	1 970 624	-6,93%	-1,23%	-4,57%
dat	0	0	0	0			
bons de caisse	1 920 800	4 103 049	3 712 450	3 765 300	-53,19%	-48,26%	-48,99%
PREG	654 066	353 598	511 269	799 800	84,97%	27,93%	-18,22%
ressources remunerables	**4 455 461**	**6.477 206**	**6 127 684**	**6 535 724**	**-31,21%**	**-27,29%**	**-31,83%**
ressources gratuites	2 152 224	1 939 559	2 305 130	1 949 321	10,96%	-6,63%	10,41%
devises	13 096	12 104	12 362	14 658	8,20%	5,94%	-10,66%
ressources gratuites	**2 165 320**	**1 951 663**	**2 317 492**	**1 963 980**	**10,95%**	**-6,57%**	**10,25%**
total ressources	6 620 781	8 428 869	8 445 176	8 499 704	-21,45%	-21,60%	-22,11%

EMPLOIS en milliers de DZD

rubriques	29/02/2016	prévision	févr-15	31/12/2015	écarts budg	évol an	évol.2016
Mourabaha	113 826	90 677	169 658	122 569	25,53%	-32,91%	-7,13%
Moucharaka	0	0	0	0			
Salam	1 136 063	1 308 333	1 502 853	1 411 586	-13,17%	-24,41%	-19,52%
Istisnaa	44 112	52 287	50 152	44 825	-15,63%	-12,04%	-1,59%
Ijara Retail	47 530	44 000	43 828	42 309	8,02%	8,44%	12,34%
Ijara Corporate	632 746	429 285	442 193	643 590	47,40%	43,09%	-1,68%
Moussaouama	1 502 184	4 975 268	5 026 658	3 593 357	-69,81%	-70,12%	-58.20%
Autres	1 436	0	1 191	1 558		20,58%	-7,86%
total emplois brut	3 477 896	6 899 850	7 236 533	5 859 793	-49,59%	-51,94%	-40,65%
dont: impayés	115 105	166 546	107 337	173 755	-30,89%	7,24%	-33,75%
provisions	-89 977	-108 101	-104 080	-98 228	16,77%	13,55%	8,40%
total emplois nets	3 387 919	6 791 749	7 132 453	5 761 565	-50,12%	-52,50%	-41,20%

HORS BILAN en milliers de DZD

rubriques	29/02/2016	prévision	févr-15	31/12/2015	écarts budg	évol an	évol.2016
Engats. de financement	999 383	782 402	1 415 319	1 185 725	27,73%	-29,39%	-15,72%
Engagements de garantie d'ordre	0	0	0	0			
Engats. de garantie	130 859	181 413	170 663	108 894	-27,87%	-23,32%	20,17%
total engagements	1 130 242	963 814	1 585 982	1 294 619	17,27%	-28,74%	-12,70%

0

ملحق رقم 3 مصادر و استخدامات بنك البركة

– وكالة قسنطينة – 2018–2019

RESSOURCES

en milliers de DZD

rubriques	31/03/2019	prévision	31/03/2018	31/12/2018	écarts budg	évol an	évol.2019
livrets	2 104 215	2 138 768	2 144 291	2 108 755	-1,62%	-1,87%	-0,22%
dat	0	0	0	0	0,00%		
bons de caisse	1 312 660	1 218 509	1 135 660	1 327 680	7,73%	15,59%	-1,13%
PREG	313 340	314 835	620 551	270 118	-0,48%	-49,51%	16,00%
ressources remunerables	**3 730 215**	**3 672 112**	**3 900 503**	**3 706 553**	**1,58%**	**-4,37%**	**0,64%**
ressources gratuites	3 615 552	4 203 228	2 964 442	3 651 701	-13,98%	21,96%	-0,99%
devises	9 426	9 071	3 661	7 723	3,91%	157,46%	22,05%
ressources gratuites	**3 624 977**	**4 212 299**	**2 968 103**	**3 659 424**	**-13,94%**	**22,13%**	**-0,94%**
					0,00%		
total ressources	**7 355 192**	**7 884 411**	**6 868 606**	**7 365 977**	**-6,71%**	**7,08%**	**-0,15%**

EMPLOIS

en milliers de DZD

rubriques	31/03/2019	prévision	31/03/2018	31/12/2018	écarts budg	évol an	évol.2019
Mourabaha	28 232	41 313	42 448	37 289	-31,66%	-33,49%	-24,29%
Mourabaha vehicule	747 827	715 619			4,50%		
Mourabaha consom.	5 841	5 777	484 845	683 492	1,11%	-98,80%	-99,15%
Moucharaka	0	0	0	0	0,00%		
Salam	395 875	486 345	819 334	515 169	-18,60%	-51,68%	-23,16%
Istisnaa	615	2 946	3 761	3 575	-79,13%	-83,65%	-82,80%
Ijara Retail	413 415	448 956	446 401	429 441	-7,92%	-7,39%	-3,73%
Ijara Corporate	3 939 289	3 425 885	3 000 850	3 840 804	14,99%	31,27%	2,56%
Moussaouama	590 664	1 346 477	2 616 160	1 023 971	-56,13%	-77,42%	-42,32%
Autres	2 798	0	3 183	2 799	0,00%	-12,08%	-0,03%
total emplois brut	**6 124 557**	**6 473 319**	**7 416 982**	**6 536 539**	**-5,39%**	**-17,43%**	**-6,30%**
dont: impayés	220 676	218 386	156 934	236 810	1,05%	40,62%	-6,81%
provisions	-122 671	-127 809	-88 331	-124 591	4,02%	-38,88%	1,54%
total emplois nets	**6 001 886**	**6 345 510**	**7 328 651**	**6 411 948**	**-5,42%**	**-18,10%**	**-6,40%**

HORS BILAN

en milliers de DZD

rubriques	31/03/2019	prévision	31/03/2018	31/12/2018	écarts budg	évol an	janv-00
Engats. de financement	318 890	459 505	1 004 355	450 888	-30,60%	-68,25%	-29,28%
Engagements de garantie d'ordre	23 393	0	24 589	23 521	0,00%	-4,86%	-0,54%
Engats. de garantie	307 446	338 769	312 551	295 541	-9,25%	-1,63%	4,03%
total engagements	**649 729**	**798 274**	**1 341 495**	**769 950**	**-18,61%**	**-51,57%**	**-15,61%**